

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الثالثة والستون



الجلسة ٥٩١٦

الخميس، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيدة رايس/السيد خليل زاد (الولايات المتحدة الأمريكية)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي السيد تشوركين

إندونيسيا السيد ناتاليغاوا

إيطاليا السيد سكوتي

بلجيكا السيد ميشيل

بنما السيد أرياس

بور كينا فاسو السيد باسولي

الجماهيرية العربية الليبية السيد الطلحي

جنوب أفريقيا السيدة دلاميني زوما

الصين السيد ليو زنمين

فرنسا السيدة ياد

فيت نام السيد لو لونغ مينه

كرواتيا السيدة كوسور

كوستاريكا السيد أوربينا

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية البارونة سكوتلند

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2008/364)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع
النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية.
وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim

.Reporting Service, Room C-154A

08-39067 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى

الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة

الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2008/364)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس

بأنني تلقيت رسائل من ممثلي الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وأفغانستان، وأكوادور، وألمانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، والبرازيل، وبنغلاديش، وبنن، والبوسنة والهرسك، وتونس، وتونغا، وجمهورية ترازيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، والسلفادور، وسلوفينيا، وسويسرا، والعراق، وغانا، والفلبين، وكازاخستان، وكندا، وكولومبيا، وليبيريا، وليختنشتاين، والمكسيك، وميانمار، والنمسا، ونيجيريا، ونيوزلندا، وهولندا، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة المقترحة، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين الاشتراك في المناقشة بدون أن يكون لهم حق التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق، والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيسة، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي

تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوات، بموجب

المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى معالي السيد سرجان كريم، رئيس الجمعية العامة، واللواء باتريك كاميرت، القائد السابق للفرقة العسكرية التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وسعادة السيد يوكيو تاكاسو، رئيس لجنة بناء السلام والممثل الدائم لليابان.

تقرر ذلك.

وأود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالة مؤرخة

١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا، يطلب فيها دعوة سعادة السيد رمضان لعممراف المفوض المعني بالسلام والأمن في الاتحاد الأفريقي، للاشتراك في النظر في البند وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن المجلس يوافق على توجيه الدعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى سعادة السيد لعممراف.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

أدعو سعادة السيد لعممراف إلى شغل المقعد

المخصص له في قاعة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في

جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2008/403 التي

تتضمن نص مشروع قرار قدمته أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، جامايكا، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لايتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين،

أريد أيضاً أن أشيد بكم جميعاً هنا اليوم، زملائي أعضاء المجلس، كما أريد أن أشكر من تجشموا عناء السفر لمسافات بعيدة لكي يعبروا عن اهتمامهم بالمسألة الهامة المتمثلة في وضع حد لاستخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أدوات للحرب. فالأغتصاب جريمة لا يمكن التغاضي عنها البتة. ومع ذلك، فإن النساء والفتيات في حالات الصراع في أنحاء شتى من العالم يتعرضن لأعمال العنف الجنسي عمداً وعلى نطاق واسع. وكما يعرف كثير من الحاضرين هنا، فقد بدأت منذ سنين مناقشة بشأن ما إذا كان العنف الجنسي الذي يمارس ضد النساء مسألة أمن تدرج ضمن المواضيع التي يتناولها هذا المحفل أم لا.

إنني أعتز بأننا يمكن أن نجيب اليوم على هذا السؤال بـ "نعم" مدوية. وهذه الهيئة العالمية تسلم الآن بأن العنف الجنسي في مناطق الصراع هو شاغل أمني بالفعل. ونؤكد أن العنف الجنسي يؤثر بعمق لا على صحة المرأة وسلامتها فحسب، بل وعلى الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في بلادها.

ومشروع القرار المعروض علينا ينشئ آلية للكشف عن تلك الفظائع وتسليط الضوء عليها. وتحديداً، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يُعد خطة عمل لجمع المعلومات عن استخدام العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح، على أن يبلغ تلك المعلومات إلى المجلس بصورة منتظمة.

ونحن نعلم فعلاً بما يرتكب من عنف لا يمكن تصوره ضد المرأة في بعض أنحاء العالم. ففي بورما، مثلاً، دأب الجنود على اغتصاب النساء والفتيات حتى في سن الثامنة. ولا بد لي أن أشير إلى جانب مأساوي آخر في ذلك البلد، فبدلاً من السماح لأونغ سان سو كي بشغل منصب الرئيس المنتخب لحكومة بورما، ها هي تمضي عيد ميلادها في هذا

مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2008/364، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة من الممثل الدائم للولايات المتحدة يحيل بها ورقة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أود أيضاً أن أسترعي الانتباه إلى الوثيقة S/2008/402، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، موجهة من القائم بالأعمال للبعثة الدائمة للمملكة المتحدة يحيل بها تقرير مؤتمّر ويلتون بارك، المعقود في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨، عن "المرأة المستهدفة بالصراع المسلح أو المتضررة به: ما هو دور حفظة السلام العسكريين؟".

وبإذن زملائي، أود أن أدلي بملاحظات استهلاكية نيابة عن بلادي وبصفتي الوطنية. وبما أنني لم أسمع اعتراضاً، سوف أبدأ على الفور، وأعد بتوخي الإيجاز.

شكراً لكم جميعاً على الانضمام إلينا، وأتوجه بالشكر خصوصاً إلى الأمين العام على ريادته. وأود أن أثني عليكم، معالي الأمين العام، لالتزامكم بزيادة عدد النساء المرشحات للعمل بصفة ممثل خاص للأمين العام ومناصب المبعوثين الخاصين. وعندما بدأت مع أعضاء الفريق العامل للنساء القائدات في تناول هذا الموضوع، تبين لنا أنه خلال ستين عاماً من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شغلت منصب الممثل الخاص للأمين العام سبع نساء فقط. وكان لكم السبق على الفور في المساعدة في معالجة هذا الأمر. واليوم، فإن السيدة مرغريت لوي، ممثلة الدانرك، هي الآن الممثل الخاص في ليبيريا. ونحن نحييكم على التزامكم، معالي الأمين العام، وتطلع إلى العمل معكم في هذا الموضوع البالغ الأهمية.

العدالة لهن. فعندما تتعرض النساء والفتيات للعنف والاغتصاب، لا يمكن أن يسكت المجتمع الدولي أو أن يقف مكتوف الأيدي. مسؤوليتنا أن نكون لهن نصيراً وحامياً. ونحن نتخذ خطوة هامة اليوم تمكّننا من تلبية ذلك الهدف بصورة أفضل. وأريد أن أشكركم جميعاً على تواجدكم هنا للإعراب عن دعمكم القوي.

أستأنف مهامني الآن بصفتي رئيس المجلس.

وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس، أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بيانهم بحيث لا تتجاوز مدتها خمس دقائق لتمكين المجلس من إنجاز عمله على نحو فعال. وأرجو من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تفضل بتعميم النص المطبوع وتدلي بيان مختصر في القاعة.

وأرحب بشكل خاص اليوم بمشاركة معالي الأمين العام، السيد بان كي - مون، وأدعوه إلى أخذ الكلمة.

الأمين العام (تكلم بالانكليزية): أشكر الولايات المتحدة على المبادرة بعقد هذه المناقشة الهامة. وأهنئ وزيرة الخارجية رايس على حسنها الريادي. ومن الأهمية بمكان أن يكرس المجلس كل اهتمامه لهذه المسألة. وأتطلع للاستماع إلى آرائها بشأن الخطوات المقبلة في هذا الشأن.

بعد ثمانية أعوام تقريباً منذ اتخذ المجلس قراره التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ثمة عدد متزايد ومروع من النساء والفتيات يقعن ضحية للعنف الجنسي في الصراع. والعنف الجنسي يشكل خطراً جسيماً لأمن النساء في البلاد المهشة بعد انتهاء الصراع ويقوض جهود توطيد السلام. فهو يؤثر على النساء اللاتي يكافحن من أجل البقاء وجمع شمل أسرهن في مناخ عام من الخوف. وانهايار القانون والنظام يجعل النساء أكثر تعرضاً للاعتداءات ويتركهن دون سبيل إلى القصاص. والناجيات غالباً ما يطاردنهن شبح الوصمة بشدة ولا يترك

اليوم بعينه حبيسة الإقامة الجبرية. وإذ ننكب على هذه المسألة، لا يمكن أن ننسى ناشطات أخريات يكافحن من أجل الحرية في بيئات العنف.

ونشعر بالقلق إزاء مسألة النساء المتضررات بالعنف في شتى أنحاء العالم، في أماكن مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وغيرها كثير.

وكمجتمع دولي، علينا مسؤولية خاصة عن معاقبة مرتكبي العنف الجنسي الذين يمثلون منظمات دولية. ففي العام الماضي، وردت تقارير عن حالات استغلال وانتهاك جنسي من قبل حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في عدد من بعثات الأمم المتحدة ومن جانب موظفين في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وقد تمثلت الأنباء المشجعة في خطوات اتخذت للتصدي لذلك. وأحد الجناة يقضي حكماً بالسجن في بلده، كما أن حالات أخرى ما زالت قيد التحقيق. وهذا الموقف ينبغي أن يكون نموذجاً لكل البلدان المساهمة بقوات في عمليات الأمم المتحدة. وفي حين أن مرتكب الجريمة الفرد هو المسؤول عنها أساساً، فإن الدول الأعضاء مسؤولة عن الإجراءات التأديبية وعن مساءلة جنودها.

أخيراً، علينا أن نعمل معاً لتوفير الحماية والمساعدة المطلوبة لضحايا العنف الجنسي. وفي السنوات الأخيرة، قدمت الولايات المتحدة ما يزيد على ٤٠ مليون دولار لحماية النساء والفتيات في دارفور، ومنع العنف الجنسي في مشاريع الاستجابة في شتى أنحاء العالم. كما عاجلنا مسألة العنف الجنسي بتخصيص مبلغ ٥٢٨ مليون دولار على مدار السنوات المالية السبع الأخيرة لمكافحة الاتجار بالبشر، وهي إساءة جسيمة أخرى للكرامة الإنسانية كثيراً ما ترتكب في حق النساء والفتيات، وخاصة في حالات الصراع.

ومن أهم الطرق التي يجب أن نستخدمها لقياس قيمة مجتمعنا الدولي مدى فعاليتنا في حماية أضعف أعضائنا وتوفير

تتضمن جميع الولايات في المستقبل أحكاما واضحة بشأن حماية النساء والأطفال في حالات الصراع. وحينما يوافق المجلس على إيفاد بعثات متعددة التخصصات، يمكننا أن نحرز نتائج. وحينما ترسل إلينا الدول الأعضاء موظفات مؤهلات، يمكننا أن نظهر الدور المحوري الذي تضطلع به النساء في إعادة الاستقرار في البلدان التي تعصف بها الحروب.

وتشير الورقة المفاهيمية المعروضة على المجلس إلى وحدة الشرطة المدنية الهندية المؤلفة بأكملها من النساء في ليبيريا بوصفها أحد النماذج الممكنة. وأعتقد أن تلك المبادرة الناجحة تعمل بوصفها نموذجا ممتازا للإسهام الفريد الذي يمكن أن تقدمه الموظفات. وتظهر النساء الأعضاء في تلك الوحدة الهندية، بمجرد وجودهن، للنساء الليبيريات أن بوسعهن، أيضا، أن يضطلعن بدور في إنفاذ القانون. ولدينا الأرقام التي تثبت ذلك. فمنذ أن نشرت لأول مرة النساء ذوات القبعات الزرق، حصلت زيادة ملحوظة في عدد النساء اللاتي يقدمن لشغل وظائف في الشرطة الليبيرية.

إنني متلهف لنشر المزيد من النساء في جميع أرجاء العالم، ليس بوصفهن شرطيات وموظفات عسكريات ومدنيات فحسب، بل أيضا على أعلى مستويات قيادة البعثات. ولذلك يلزمي أن تقدم الدول الأعضاء المزيد من المرشحات. فابعثوا إليّ بقواتكم وشرطتكم المؤلفة من النساء وموظفاتكم المدنيات وبكبيرات دبلوماسياتكم، وسأكفل أن ينظر في تعيينهن جميعا، وأن تدرج المرشحات المؤهلات في قائمة المرشحين وأن ينشر أقصى عدد منهن في الميدان بأسرع ما يمكن إنسانيا.

وتتمضي البلدان المساهمة بقوات بالفعل في ذلك الاتجاه، وأقدر جميع مساهماتها في حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة. ولكنني في الوقت نفسه، أناشد هذه البلدان أن تقوم

لهن بصيص أمل في حياة طبيعية. وفي ظل نبذ مجتمعاتهن لهن، قلما يسعين إلى الإنصاف. وحتى عندما تواتيهن الشجاعة لكي يفعلن ذلك رغم ما قد يسببه لهن من إهانة، فإن نظام العدالة غالباً ما يخذلن، ويظل الجناة مطلقي السراح. ومن شأن هذا أن يغذي ثقافة الإفلات من العقاب مما يشجع على مزيد من الاعتداءات. وبذلك، تستمر الحلقة المفرغة.

ويمكننا، بل ويجب علينا، أن نتصدى لهذه الاعتداءات. وفي آذار/مارس هذا العام، أطلقت حملة عالمية لإنهاء أعمال العنف التي ترتكب ضد النساء. والهدف من الحملة هو التصدي لجميع مظاهر العنف، بما في ذلك الممارسة البغيضة للعنف الجنسي في الصراعات المسلحة. وسأقوم قريبا بتعيين رسول للسلام مكلف بشكل كامل بالدعوة إلى إنهاء العنف ضد النساء.

وفي جميع أرجاء العالم، تحدث فرقا بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة بمراقبة البرنامج، ومساعدة الضحايا والدعوة إلى إنهاء الإفلات من العقاب. وقامت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ببناء بيت آمن لإيواء الناجين من أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس وضحايا هذا العنف. وفي هايتي، يقوم حفظة السلام التابعون لنا بتنظيم اجتماعات بشأن حقوق النساء لأعضاء السلطة القضائية والشرطة. ووجدتنا لسيادة القانون في أفغانستان تساعد البلد على صياغة تشريعات للقضاء على العنف ضد المرأة. وأنشأت بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو وحدة خاصة لكفالة أن يتلقى الضحايا المساعدة حينما يسعون لإقامة العدل.

إن جميع تلك المبادرات تقوم على أساس ولايات مجلس الأمن. وحينما يتخذ المجلس القرارات بلغة قوية بشأن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس، يمكن للأمم المتحدة أن تتصدى بصورة أكثر قوة. فلنكفل أن

في حالات الصراع. وتجمع المبادرة الخبراء بشأن مسائل مثل حفظ السلام، والتنمية، وفيرس نقص المناة البشرية/الإيدز، والصحة الإنجابية، وحقوق الإنسان، والإغاثة الإنسانية، والشواغل المتعلقة بنوع الجنس بغية المساعدة على إنهاء الاغتصاب وغيره من الجرائم الجنسية التي ترتكب في البلدان التي تمرقها الصراعات.

ونعلم ما يلزم القيام به من عمل لإنجاح أي استراتيجية. وهو أمر يتطلب زيادة الوعي. ويتطلب اتخاذ تدابير أمنية فعالة، بما في ذلك تدريب القوات العسكرية الوطنية وقوات الشرطة. ويتطلب الرصد الوثيق لحقوق الإنسان، ويتطلب محاكمة مرتكبي الجرائم بأقصى عقوبة ينص عليها القانون.

وفي الوقت نفسه، علينا أن ننظر إلى هذه المشكلة في السياق الواسع لتمكين النساء. وذلك لا يعني تنقيح القوانين التي تتصدى للعنف فحسب، بل يعني أيضا تنقيح القوانين التي تؤثر على حقوق النساء في ما يتعلق بالمسائل الأخرى، مثل الفقر أو الميراث أو الطلاق. وهو يعني تهيئة الظروف التي يمكن أن تزدهر فيها العدالة، لأن أفضل القوانين في العالم لن تعنى شيئا يذكر إذا لم يتم إنفاذها من خلال نظم قضائية وعقابية قوية.

وقبل كل شيء، علينا أن نقوم بالكثير من العمل لإشراك النساء في منع نشوب الصراعات، والمفاوضات بشأن السلام، والانتعاش بعد أن تصمت المدافع. وعلينا إشراك المزيد من النساء في عملية السعي لإقامة العدل، وتعزيز المصالحة، ودعم نزع السلاح والتسريح، وتشكيل السياسات الإنمائية، وإعادة بناء المؤسسات. وبإنشاء ثقافة تعاقب على أعمال العنف وترفع النساء إلى دورهن المستحق، يمكننا أن نرسي الأساس لتحقيق الاستقرار الدائم، حيث لا تكون النساء ضحايا للعنف بل عوامل فعالة للسلام.

بالمزيد من العمل لتوفير التدريب قبل الانتشار لمنع وقوع العنف الجنسي والتصدي له. وتقوم إدارة عمليات حفظ السلام بتنقيح موادها الموحدة بشأن ذلك المشروع، ونتطلع إلى أن تساعد البلدان المساهمة بقوات على كفالة أن يشكل موظفو الأمم المتحدة جزءا من الحل وليس جزءا من المشكلة.

وأود أن أكون واضحا. فالأمم المتحدة وأنا شخصا ملتزمان بشكل عميق بسياسة لعدم التسامح إطلاقا في مكافحة الاستغلال الجنسي أو إساءة المعاملة من جانب موظفينا بالذات. وذلك يعني عدم التهاون إطلاقا. وحينما نتلقى مزاعم ذات مصداقية، نكفل أنه سينظر فيها بشكل كامل. وذلك يعني عدم الإفلات من العقاب إطلاقا. وحينما نجد أن الادعاءات جديدة بالنظر بالمتابعة، يحاسب جميع الأفراد سواء كانوا عسكريين أو شرطة أو مدنيين على أساس الولاية القضائية الوطنية الواجبة التطبيق. وسأقوم بتعزيز المدونة الحالية لقواعد السلوك بالتمسك بأقصى درجة من الانضباط، بحيث لا تتم محاسبة الفرد المعني فحسب بل أيضا محاسبة المشرفين في قمة التسلسل القيادي في أي نظام للمسؤولية الجماعية.

إن العنف ضد النساء وصل إلى نسب غير مسبوقة ووبائية في بعض المجتمعات التي تحاول أن تتعافى من الصراعات. والتصدي للحرب الصامتة على النساء والفتيات يتطلب قيادة على الصعيد الوطني. ويلزم أن تتخذ السلطات الوطنية المبادرة في بناء استراتيجيات شاملة، في حين يلزم الأمم المتحدة أن تساعد على بناء القدرات ودعم السلطات الوطنية والمجتمع المدني.

واستجابة للنداءات الموجهة من جماعات النساء، والناجين من الاغتصاب، والمنظمات غير الحكومية، فإننا نجتمع عشرات الكيانات التابعة للأمم المتحدة في مسعى متضافر يسمى مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي

ولا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به لتحقيق رؤية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن من أجل ضمان حماية المرأة من أسوأ الانتهاكات في أوقات الصراع ومن أجل تمكينها. ويتطلب هذا القرار المساءلة - أي يتطلب آلية تقييم؛ فهو يحتاج إلى معايير وأهداف للتنفيذ، مع وجود هياكل مؤسسية ومراكز تنسيق محددة داخل منظومة الأمم المتحدة ومكرسه تحديدا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ربما على غرار قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المعني بالأطفال والصراعات المسلحة.

لا تزال المرأة تُغتصب ويُتاجر بها ويتم الإفلات من العقاب على ذلك. وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث هو أمر منتشر على نطاق واسع. وكثيرا ما يتم تجاهل الإصابات والآثار الطبية والنفسية لهذا العنف، بما في ذلك الاكتئاب والتوتر اللاحق بالصدمة وحالات الناسور والإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وحالات الحمل غير المرغوب فيه.

لا يزال العنف الواسع الانتشار ضد النساء والفتيات في بلدي، ليريا، يشكل مصدر قلق كبير. فما زال الاغتصاب على رأس قائمة الجرائم التي تُبلغ عنها الشرطة الوطنية الليبرية. ومعظم حالات الاغتصاب المبلغ عنها تشمل أطفالا دون سن ١٨. وعمليات التقييم التي أُجريت بشأن قضية الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى دلت على أنها في الواقع مغروسة في المعتقدات والممارسات والسلوكيات الثقافية التي سيتعين إنهاؤها.

ومعدل وفيات الأمهات في ليريا هو مبعث قلق كبير، حيث تكشف أحدث البيانات المأخوذة من المسح الديمغرافي لليبريا في عام ٢٠٠٧ عن حدوث زيادة كبيرة في وفيات الأمهات: من ٥٢٨ حالة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠٠ إلى ٩٩٤ حالة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠٧. وهذه الزيادة المفزعة هي نتاج نقص

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر الأمين العام على ملاحظاته، وأعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة أولبانك كنغ - أكيرل، وزيرة الخارجية في ليريا.

السيدة كنغ - أكيرل (ليريا) (تكلمت بالانكليزية): إنني أنقل إليكم أحر التحايا والتعاني من فخامة السيدة إلين جونسون - سيرليف، رئيسة جمهورية ليريا، وحكومة ليريا وشعبها، الذين يبدلون طاقاتهم الجماعية واعتزازهم ومواردهم الطبيعية نحو توطيد السلام الذي تحقق بعد عناء شديد وتعزيزه وإدامته.

وسنكون مقصرين إن لم نغتني هذه الفرصة لنعرب مرة أخرى عن أعمق تقديرنا للأمم المتحدة ولشركائنا المتعددي الأطراف والشائين، وللجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ولالاتحاد الأفريقي على وقوفهم الثابت إلى جانبنا خلال أحلك أوقاتنا. وفي الواقع، وبينما نمضي قدما، يقف معنا هؤلاء الشركاء ذاهم حتى الآن ويواصلون الوقوف إلى جانبنا في شراكة بينما نستمر ببطء ولكن بخطى أكيدة في بناء مجتمع ينعم بالسلام المستدام والاستقرار والحرية والعدالة والانتعاش الاقتصادي والازدهار.

إننا حضرنا إلى هنا اليوم لنتناول المسألة الجديدة للغاية والمتعلقة بالعنف الجنسي في حالات الصراع المسلح، وهي مسألة تناولتها هذه الهيئة لأول مرة قبل حوالي ثماني سنوات من خلال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فما هو التقدم الذي أحرزناه منذ ذلك الوقت؟ ونحن موجودون هنا ليشترك بلدي الإعراب عن جدية هذه المسألة ولمناشدة الضمير الجماعي للأمم المتحدة المضي بسرعة في معالجة هذه المسألة، التي تحدث تأثيرا جديا على إنسانيتنا المشتركة. فلنتأمل للحظة في هذه المسألة.

واعترف مجلس الأمن، باتخاذ ذلك القرار، بأن حماية النساء وتأمين مشاركتهن في عمليات السلام، تزيد بصورة كبيرة إمكانية إحراز النجاح في صنع السلام وتوطيد السلام.

وبدعم من منظومة الأمم المتحدة ستكون لدى الحكومة قريبا محكمة خاصة في قصر العدل والتي تستوفي المعايير الدولية والمخصصة لمحاكمة الجرائم الجنسية، بما في ذلك الاغتصاب. وبلا شك أن هذه المحكمة الخاصة ستسهم في معالجة التراكم الذي نواجهه للجرائم الجنسية. ولقد حان الوقت للتصدي لهذا الأمر بجدية تامة، وهو ما نفعله في ليبيريا. ونحن نعمل في هذا الصدد مع شركائنا بشكل دؤوب. وتتم معالجة مسألة القدرة على الوصول الجغرافي وغيرها من المشاكل التي تواجهها.

ومع ذلك فالتحديات هائلة، وهي استعادة سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الناس في ليبيريا.

إننا مقتنعون بأن حالة العنف الجنساني في ليبيريا هي نموذج مصغر لبيئات مبتلية حاليا بالصراعات، وكذلك لبيئات ما بعد انتهاء الصراع.

إننا في الواقع ندعو في هذه المرحلة إلى إجراء تغييرات أساسية إذا أُريد ترجمة القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى إجراءات فعالة في جميع أنحاء العالم. يجب أن نستعرض التقدم المحرز في إطار ذلك القرار، بما في ذلك إجراء بحوث ميدانية بشأن ما أفلح وما لم يفلح في الحالات الرئيسية. ويجب أن نحدد المعوقات وأن نقيم الشراكات وأن نرسي تمويلا منهجيا وأن نجتمع معاً أنصار تنفيذ هذا القرار بالقوة.

ونود أيضا أن نعرب عن تقديرنا الخاص للأمين العام على تعيينه امرأة لتكون ممثلة خاصة للأمين العام في ليبيريا استجابة لهذا القرار. ونحن نعمل بشكل جيد للغاية معها ومع منظومة الأمم المتحدة بأسرها. السيد الأمين العام، لقد ذكرتم قوة حفظ السلام الهندية الخاصة. وهي في الواقع مسألة ذات تأثير كبير في ليبيريا. وسوف نستخدم تلك القوة باعتبارها نموذجا لتشجيع الليبريين، والنساء الليبريات على

في الحصول على الخدمات والمعلومات الجيدة في مجال الصحة الإنجابية، وكذلك ندرة القابلات الماهرات. وكانت مقابلات أجريت مؤخرا مع ١٥٠ امرأة وفتاة كن يسعين إلى العلاج من حالات الناسور في وحدة الناسور في مستشفى جون كينيدي في منروفيا، والتي أنشئت بدعم من الأمم المتحدة، قد كشفت عن أن ٢٤ في المائة من أولئك النساء والفتيات أصبن بحالات ناسور في أعمار تتراوح بين ١١ و ١٦ عاما، وأن ٥٤ في المائة منهن أصبن في أعمار تتراوح بين ١٧ و ٢٠ عاما، وأن ٧٤ في المائة من المصابات اللاتي كن متزوجات قد نبذهن مجتمعاتهن.

وردا على ذلك، أنشأت حكومة ليبيريا وحدة خاصة في وزارة الشؤون الجنسانية من أجل التصدي لتزايد حالات العنف الجنساني. وفي وزارة العدل أيضا، في الرسالة السنوية للرئيسة جونسون - سيرليف التي وجهتها إلى المجلس التشريعي الوطني في وقت سابق من هذا العام، دقت الرئيسة ناقوس الخطر، مشيرة إلى أن عدد حوادث الاغتصاب التي تشمل أطفالا في أعمار مبكرة آخذ في التزايد بمعدلات مفرغة. وكما قالت هي نفسها، "لا بد أن نحاكم كل هؤلاء المجرمين بلا رحمة. يجب الكشف عن هوياتهم ووصمهم بالعار. ويجب أن نساعد الآباء على فضحهم". وتعمل معنا في هذا الصدد رابطة المحاميات في ليبيريا.

لقد قمنا مؤخرا، وبمساعدة أسرة الأمم المتحدة - الأسبوع الماضي في ١٢ حزيران/يونيه - بالتوقيع على برنامج مشترك مع الأمم المتحدة لمدة سنتين من أجل التصدي للعنف الجنساني في البلاد، وذلك من خلال استخدام نهج متعددة الأبعاد وكلية. وسوف نحتاج إلى التمويل لهذا البرنامج. كما أننا استحدثنا قانونا لمكافحة الاغتصاب، والذي تم سنه في أوائل عام ٢٠٠٦. وهناك خطة عمل وطنية بشأن العنف الجنساني، تم اعتمادها في تشرين الثاني/نوفمبر، وهي أيضا في مرحلة الإعداد.

هذا الأمر أهمية خاصة ونحن نحتفل هذه السنة بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

إن الحلول الشاملة والمتكاملة التي تتمحور حول البشر وتجمع بين جوانب الأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي التي يجب أن تكون في صميم جهودنا لمكافحة الجرائم الجنسانية ضد النساء والفتيات في حالات الصراع.

ولتحقيق ذلك، اتخذت الجمعية العامة قرارا رياديا أثناء تلك الدورة بحث جميع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير خاصة للقضاء على الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى في حالات الصراع. ومن بين تدابير أخرى، يدعو القرار منظومة الأمم المتحدة إلى إدراج برامج للقضاء على العنف ضد المرأة في شتى نواحي أعمالها.

ولقد انتهج مجلس الأمن رأيا مبدئيا بشأن بعض تلك القضايا في عام ٢٠٠٠ من خلال اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والذي تناول للمرة الأولى وبشكل محدد أثر الحروب على المرأة. وأقر المجلس أيضا بأن مساهمة المرأة في حل الصراعات مستخف بها وغير مستغلة استغلالا كاملا.

ورغم إحراز بعض التقدم في عدد من المجالات التي يشملها القرار كشفت عدة استعراضات أنه يلزم بذل جهود أقوى بكثير وأفضل تنسيقا من أجل تنفيذ أحكامه تنفيذا كاملا.

ويتعين علينا جميعا أن نقوم بعمل الكثير لمنع ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان ضد النساء والفتيات في حالات الصراعات المسلحة، وأن نفعل المزيد لمعاقبة مرتكبي تلك الانتهاكات ووضع حد لإفلات مرتكبي جرائم الحرب من العقاب.

ويتربط على الصراع المسلح أثر سلبي غير متناسب بالنسبة للنساء. إن العنف الجنسي ضد المرأة ليس مهانة للكرامة الإنسانية فحسب، بل إنه تهديد متأصل وجسيم

وجه الخصوص، على أن يعملوا حفظة سلام في جميع أنحاء العالم. وإننا في وزارة الخارجية، على سبيل المثال، وفي إطار معهد الخدمة الخارجية، ندرس الكيفية التي يمكننا بها الربط بين خبراتنا ومجال حفظ السلام. ونريد أن نشكر المنظومة بأكملها، ومكتب مساعدة الأمين العام والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، ومساعدة الأمين العام نفسها، على ما يقدمانه من دعم. وفي الواقع، نحن لا نملك خيارا آخر، فنحن ملتزمون أخلاقيا بتأييد مشروع القرار هذا. ونريد أن نشيد أبلغ إشادة برئيسة مجلس الأمن على هذه المبادرة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لرئيس الجمعية العامة، السيد سرجان كريم.

السيد كريم (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أبدأ ببيان بتوجيه الشكر إلى الوزيرة راييس لعقد هذه الجلسة الهامة بشأن العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني للسفير خليلزاد على دعوته لي إلى مخاطبة مجلس الأمن اليوم.

تركز مناقشة اليوم على مسألة أمنية لها آثار اجتماعية كبيرة. وكما أكدت الوزيرة راييس على حق في ملاحظاتها الاستهلاكية، ينبغي تقييم فعالية المؤسسات الوطنية حسب قدرتها على حماية أضعف الأفراد في المجتمع، خاصة النساء والأطفال. وأود أن أضيف، في السياق نفسه، أنه ينبغي أيضا تقييم فعالية المؤسسات الدولية بقدر ما توفره من حماية لأضعف الأفراد في المجتمع - النساء والأطفال - وينطبق هذا بصفة خاصة على الأمم المتحدة.

أثناء المناقشة المواضيعية التي أجرتها الجمعية العامة بشأن الأمن البشري، في أيار/مايو، أكدت الدول الأعضاء على أهمية إدراج مناهضة الأمن البشري في أعمال الأمم المتحدة في مجال السلام والأمن بشكل أكثر فعالية. ويكتسي

ويحدوني الأمل في أن نتمكن من مواصلة المشاركة في حوار مثمر بشأن السياسات المتعلقة بهذه المسألة وغيرها من مسائل الأمن البشري التي تؤثر على أعمالنا ومهمتنا المشتركة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لنائبة الأمين العام، معالي السيدة آشا - روز ميغورو.

نائبة الأمين العام (تكلمت بالانكليزية): اسمحوا لي أن أشارك الأمين العام في الشاء على الولايات المتحدة لمبادرتها بعقد هذه الجلسة المهمة للغاية. كما أود أن أشيد إشادة خاصة بكم، سيدتي الرئيسة، على ما تتحلون به من قيادة والتزام في هذا الصدد.

إن الأمم المتحدة، بقيادة الأمين العام، تعمل بنشاط لمنع العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. وفي الشهر الماضي، قام صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وإدارة عمليات حفظ السلام، بالنيابة عن مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع، التي أشار إليها الأمين العام، باستضافة مؤتمر رفيع المستوى عن دور حفظة السلام العسكريين وغيرهم في التصدي لهذه الحنة. وسلّم عدد من قادة القوات السابقين المشاركين في ذلك المؤتمر بأنه من الضروري الاضطلاع بالمزيد من الأعمال لحماية النساء والأطفال من زيادة انتشار العنف الجنسي بشكل منتظم في حالات الصراع. ونحن نقوم باتخاذ التدابير اللازمة، إدراكا منا للتحديات التي نواجهها في التصدي لهذه المشكلة. وقد اتفق المؤتمر على أنه ينبغي قياس مصداقية عمليات حفظ السلام بمدى نجاحها في هذا الصدد، وتم التوصل إلى اتفاق واسع النطاق على أن الانعدام الشديد للأمن، الذي يطيل من أمد العنف الجنسي، يجب أن يُعالج على المستويين السياسي والتكتيكي.

لأمننا البشري. وعندما يُصرّح باستخدام العنف الجنسي ويُرتكب بوصفه أداة من أدوات الحرب، لا توجد الكلمات التي نعبر بها عن مدى فظاعة هذا الفعل الفاضح.

ولدي إيمان راسخ بأنه يجب أن تُكفل للمرأة المشاركة المتساوية والكاملة في حل الصراعات وعمليات بناء السلام، وأن تُمثّل في الهياكل والمؤسسات الناشئة عن أي فوائد للسلام لكفالة استدامة تلك الفوائد.

لقد تم تسليط الضوء على الطبيعة المتشابكة للمسائل التي نحن بصدد مناقشتها اليوم في المناقشة الرفيعة المستوى الأخيرة للجمعية العامة بشأن الاتجار بالبشر، التي نظرت أيضا في جوانب العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وتُظهر مناقشاتنا أنه في حالات كثيرة يرتبط الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي بشكل لا انفصام له بحالات الصراع. ويزدهر الاتجار بالبشر في ظروف الصراع والفقر والتمييز. وقد التزم جميع أعضاء الجمعية العامة ببذل الكثير من الجهود من أجل وضع الإطار المعياري القائم موضع التنفيذ على مستوى العالم.

كما أود أن أسلط الضوء على العمل الذي تضطلع به الجمعية العامة بشأن حقوق الطفل، والذي أدى إلى إنشاء مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة، والفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بهذه المسألة، الأمر الذي يبين أنه يمكننا معا أن نعالج المسائل التي تشمل الأمن وحقوق الإنسان.

ومن الواضح أنه عندما تتخذ الجمعية العامة ومجلس الأمن موقفا مبدئيا، ويزيدان من تسليط الضوء على المسائل الشاملة لعدة قطاعات وتنسيقها، مثل العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح، تُعزز فعالية الأمم المتحدة ومصداقيتها بصورة شاملة.

ولا يترتب على العنف الجنسي عواقب بدنية ونفسية وصحية خطيرة بالنسبة لضحاياه فحسب، بل إن له أيضا عواقب اجتماعية مباشرة بالنسبة للمجتمعات المحلية والمجتمعات بأكملها. ويساعد الإفلات من العقاب على العنف الجنسي المرتكب خلال الصراعات على استمرار التغاضي عن ممارسات الاعتداء على النساء والفتيات، ويخلف وراءه إرثا ضارا بسبب إعاقة المصالحة الوطنية.

ويقتضي علاج هذه المشكلة المعقدة على جميع الجهات بذل جهود متضافرة من الجميع، بما في ذلك الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية. وفي هذا الصدد، يمثل أحد أكبر الأرصدة التي لدينا في المرأة نفسها. فإننا إذا عززنا المشاركة التامة والمتساوية للمرأة في قطاع الأمن، يمكننا ضمان تحديد الخدمات الأمنية واحتياجات المرأة والاستجابة لها على نحو فعال.

إن الطريق أمامنا طويل، ولكن تشكل جلسة المجلس اليوم خطوة هامة إلى الأمام. فلنحافظ على هذا الزخم إلى الأمام ليس من أجل حماية المرأة في حالات الصراع فحسب، بل أيضا لضمان تحقيق السلام الدائم للجميع.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أود أن أغتنم هذه الفرصة للتقدم بالشكر إلى السيدة ميغرو على الروح القيادية التي تتحلّى بها بشأن هذه المسألة.

أعطي الكلمة الآن لقائد الفرقة السابق في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، اللواء باتريك كامايرت.

اللواء كامايرت (تكلم بالانكليزية): أود، بادئ ذي بدء، أن أشكر السفير خليل زاد ومجلس الأمن على دعوتنا هنا اليوم وعلى تخصيص جزء من الوقت للنظر في

وبيّن اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عام ٢٠٠٠ أن العنف الجنسي في حالات الصراع ليس مجرد مسألة تتعلق بنوع الجنس؛ بل إنه شاغل أممي أساسي. إن قيام مجلس الأمن بعقد هذه الجلسة اليوم يبعث بإشارة أخرى واضحة على أن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس في حالات الصراع يقعان ضمن اختصاص المجلس.

تلك حقيقة مهمة لتحسين نهجنا التنفيذي. وعندما جدد المجلس ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الأول/ديسمبر الماضي، فإنه قد استخدم أسلوبا شديدا للهجة بإرسائه سابقة بطلب تقديم ردود محددة بشأن العنف الجنسي والإبلاغ عنه.

وتقوم وحدات الشؤون الجنسانية في معظم عمليات حفظ السلام مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم أفراد حفظ السلام النظاميون، والسلطات الوطنية، والمنظمات النسائية، وقطاعات المجتمع المدني الأخرى، ببذل الجهود لمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس. وقد أكدت جميع البعثات على التدريب بوصفه استراتيجية مهمة لتعبئة الاهتمام، على سبيل الأولوية، بهذه المشكلة بين أفراد حفظ السلام والشركاء الوطنيين.

وتتخذ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كذلك تدابير عديدة، بما في ذلك رصد حالات العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس والتحقيق فيها وتوثيقها بوصفها مسألة من مسائل حقوق الإنسان.

وتشكل هذه الأنشطة الهامة جزءا من جهودنا الأوسع التي نبذلها من أجل تغيير المواقف المتخذة إزاء العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس. وسيتطلب هذا الأمر إعادة تقييم الممارسات الثقافية والأنظمة القضائية لضمان أن تكون شاملة بشكل كامل وأن تضمن حماية النساء من جميع أشكال الإيذاء.

وتواجه الناجيات من العنف الجنسي عوائق هائلة في تأمين العدالة بواسطة المحاكم أو بواسطة آليات إجماعية أقل طابعا رسميا. وبالنظر إلى الافتقار إلى إنفاذ القانون على نحو ملائم وإيجابي، تتردد المرأة بصفة خاصة في اللجوء إلى العدالة وتقديم شكاوى ضد مهاجميها. وعادة ما تفضل الناجيات منهن المعاناة في صمت، خوفا من الوصم بالعار أو النبذ. واليوم، لا تزال جماعات مسلحة كثيرة تستخدم العنف الجنسي سلاحا للحرب في أفريقيا بأشكال مختلفة، بما فيها الاستعباد الجنسي، والختف، والإكراه على ممارسة البغاء، والاغتصاب. ويرقى نطاق ووحشية العنف الجنسي الذي تواجهه النساء والفتيات في الصراعات المسلحة إلى مرتبة جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

ويجب أن يُعتبر العنف الجنسي تهديدا للسلام والأمن في العالم أجمع، وفي أفريقيا بوجه خاص.

ويضطلع مجلس الأمن بدور هام في مكافحة العنف الجنسي الذي يمارس ضد النساء والفتيات. ويتعين على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يواصلوا حملتهما لتعزيز العمل من أجل وضع حد للعنف ضد النساء والفتيات. ويمكن لجنود حفظ السلام، الاضطلاع بدور مهم في منع العنف الجنسي والتصدي له في مناطق الصراعات وفي مراحل ما بعد انتهائها.

ومن الأهمية بمكان أن يواصل المجلس إسناد الولايات الحديثة والمتعددة الأبعاد إلى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام من أجل حماية المدنيين الواقعيين تحت التهديد الداهم للعنف الجنسي. وقد أثبت الوجود العسكري للأمم المتحدة الظاهر في الميدان فعاليته في منع العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور.

وبغية أن تكون قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام فعالة في حماية المدنيين، يجب أن تعطى ولاية واضحة وأن توضع

موضوع العنف الجنسي في حالات الصراع وحالات ما بعد انتهاء الصراع.

اسمي باتريك كامايرت. لقد تقاعدت في العام الماضي برتبة لواء بعد خدمة مدتها ٣٩ عاما. وكان عملي الأخير ضابطا عاما مسؤولا عن الفرقة الشرقية من بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. لقد قضيت جزءا كبيرا من خدمتي العسكرية أعمل في مناطق الصراعات، بما في ذلك السنوات التي خدمت فيها في إدارة عمليات حفظ السلام.

لقد شاهدت أن العنف الموجه ضد النساء والفتيات يمكن أن يستعمل بشكل خاص كأداة فعالة من أدوات الحرب. فالجماعات المسلحة تقوم باضطهاد المجتمعات المحلية عن طريق إهانة النساء والفتيات، مما يشكل اعتداء على قيم المجتمع أو شرفه. وتظل النساء والفتيات أهدافا لأعمال العنف حتى بعد انتهاء الحرب ونشر قوة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة.

ويسمح المناخ الحالي للإفلات من العقاب السائد في معظم حالات ما بعد انتهاء الصراع بأن تنشط أشكال متعددة من أعمال العنف القائم على أساس النوع، بما في ذلك العنف الجنسي. وفي معظم الأحيان لا تتوفر الإرادة السياسية اللازمة لإنهاء الحلقة المفرغة للإفلات من العقاب. ولا يزال الإفلات من العقاب يشكل عقبة كأداء أمام منع العنف الجنسي.

ومن المحتمل أن يكون وضع المرأة في الصراع المسلح قد أصبح أشد خطورة من وضع الجندي. وتكشف الشهادات التي تدلي بها الناجيات من العنف الجنسي عن وحشية فظيعة. ويعاني معظمهن من آثار صحية نفسية وبدنية خطيرة طويلة الأجل، بما فيها الإصابات بالناصور الناتج عن الصدمة وفيروس نقص المناعة البشرية. ويصبحن عاجزات مدى الحياة.

العام، بان كي - مون، ومعالي السيد سرجان كيرم وسائر الزملاء الكرام حول هذه الطاولة.

بادئ ذي بدء، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، وأن أشكر رئاسة الولايات المتحدة على إتاحة الفرصة لمناقشة قضايا العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. إن كرواتيا، بوصفها بلدا عانى من أهوال الحرب، تؤمن إيمانا قويا بأن المجلس يجب أن يصب اهتمامه الكامل على هذه الظاهرة التي تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين.

إن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد المرأة يشكل جرائم بشعة، غالبا ما استخدمت خلال العقود الماضية كأدوات حرب. ويجب أن يتم التغلب على ظاهرة الإفلات من العقاب القائلة. واليوم، ما زالت النساء، من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى السودان وصولا إلى الصومال وغيره من البلدان، عرضة للاستهداف من جانب الأطراف المتقاتلة خلال الحرب وفي فترات ما بعد انتهاء الصراع.

وقد سنحت الفرصة للمجلس أن يكون شاهدا على محنة المدنيين بمن فيهم النساء والفتيات خلال بعثته الأخيرة إلى أفريقيا. وإذ تلقيت إحاطة إعلامية من سفير بلدي، فإنني على يقين أقوى بأنه يتعين علينا جميعا أن نعمل المزيد لكي نوفر العدالة والحياة الكريمة لضحايا الصراعات.

إن استخدام العنف الجنسي يهيئ جوا من عدم الأمن والعجز مع ما يترتب على ذلك من نتائج مدمرة. فعدد الفتيات في المدارس يستمر في الانخفاض، وتتعرض النساء والفتيات إلى فيروس نقص المناعة البشرية/مرض الإيدز وتلصق بهن وصمة العار في مجتمعاتهن. واستمرار الاغتصاب في الصراعات المسلحة تذكروا محزنة بفشلنا الواضح في توفير الأمن والحماية للنساء والفتيات خلال الصراعات وفي فترة ما بعد انتهائها.

لها قواعد اشتباك فعالة وتكون ذات تسليح قوي وكاف وجنود يتمتعون بتدريب وتجهيز جيدين. بيد أنه لا يقل أهمية عن ذلك استعداد قادة قوات الأمم المتحدة للإسراع في اتخاذ قرارات عقب الإبلاغ عن وجود مجموعات مسلحة.

إن نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة من الإناث قد أثبت فعاليته. ومن شأن وجود العدد الضروري من النساء في بعثات حفظ السلام أن يعزز بناء الثقة في المجتمع المضيف حيث تظهر صورة المنظمة أهما مجتمع مدني أكثر مما هي قوة احتلال عسكرية. والنساء المحليات اللاتي يعشن أصلا في حالة خوف من الرجال، بسبب أعمال العنف الجنسي المتكررة التي كثيرا ما يرتكبها رجال في البزة العسكرية، قد يشعرون بثقة أكبر في الحديث مع نساء أخريات.

أنتم الجالسون إلى هذه الطاولة تمثلون الأمم المتحدة، وتضطلعون بدور هام لكفالة أن تظل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي يعززان الإجراءات المكثفة لوضع حد للعنف ضد النساء والفتيات. وإننا ندرك أن المعروض عليكم مسائل عديدة في هذا الوقت، وأن كل منها تحتاج إلى الكثير من العناية والاهتمام. بيد أن النساء والفتيات في أنحاء العالم ما زلن يعانين. وتقع عليكم مسؤولية توفير الحماية لهن واتخاذ إجراءات حقيقية فعالة من أجل وضع حد لهذه الظاهرة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لدولة السيدة يدرانكا كوسر، نائبة رئيس الوزراء ووزيرة الأسرة وشؤون المحاربين القدماء والتضامن بين الأجيال في كرواتيا.

السيدة كوسر (كرواتيا) (تكلمت بالانكليزية): أشكركم، سيدي وزير الخارجية، على رئاستكم لهذه الجلسة اليوم. وأود كذلك أن أرحب بحضور معالي الأمين

ويود وفد بلدي أن يكرر أيضا التأكيد على الالتزامات المكرسة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) وفي قرار مجلس الأمن ١٦٧٤ (٢٠٠٦). ويجب أن تكون لبعثات حفظ السلام ولايات قوية وواضحة وذات منحى لتحقيق الأهداف، بما في ذلك التفويض باستخدام القوة إن دعت الضرورة إلى حماية المدنيين.

وفي هذا السياق، فإن كرواتيا تدين بشدة كل أعمال الاستغلال الجنسي والأعمال المسيئة من جانب جميع فئات الموظفين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ونهيب بجميع البلدان المساهمة بقوات أن تتخذ إجراءات وقائية، بما فيها التوعية والتدريب قبل نشر القوات، وأن تلاحق وتحاكم كل مرتكبي أعمال العنف الجنسي.

وفي إطار التزام كرواتيا بالسلم والاستقرار الدوليين، فإنها تعتمد بشكل متزايد إلى الإسهام في بعثات حفظ السلام الدولية التي وصل عددها حاليا إلى ١٥ بعثة. وفضلا عن ذلك، فإن كرواتيا لديها مبادئ توجيهية محددة تنظم المشاركة في عمليات حفظ السلام. كما أننا نلتزم التزاما قويا بسياسة عدم التسامح على الإطلاق مع الاستغلال الجنسي من جانب أفراد حفظ السلام.

إن دور المرأة في حفظ السلام هو دور فريد، مما يزيد الطلب على وجودها بشكل متزايد. وتقضي سياستنا بنشر النساء في البعثات، إما بوصفها أعضاء في القوات المسلحة الكرواتية أو في الشرطة الكرواتية. وقد انخرطت المرأة في العديد من القضايا التي يكون لوجهة النظر الأنثوية أثر فيها، بما في ذلك توفير الدعم للمجتمع المدني أو التصدي لمشاكل العنف داخل الأسرة.

واسمحوا لي أن أبلغ المجلس بالتقدم المحرز على المستوى الوطني. بعد انتخاب بلدنا عضوا غير دائم في مجلس

وإذ أتحدث بناء على التجربة التي مرت بها كرواتيا، لا بد لي أن أشير إلى ما شهدناه، نحن المدنيين الكرواتيين، من مشاهد تلك الممارسات المشينة. فحتى في كرواتيا، الواقعة في قلب أوروبا، جرى استخدام الاغتصاب كوسيلة للتهريب والإرهاب خلال العدوان الذي تعرضت له كرواتيا في بداية التسعينات. كما أن البوسنة والمهرسك، التي ذقت طعم العذاب من مصدر العدوان نفسه، عانت من استخدام الاغتصاب والعنف الجنسي بوصفه أداة من أدوات التطهير العرقي.

لذلك، أجد لزاما علي أن أحذر من أن تلك الجرائم يجب ألا تغفل أبدا، وأكرر، يجب ألا تغفل أبدا من يد العدالة. وبالتالي، يجب أن تكون المحكمة الجنائية الدولية، وكذلك المحاكم الوطنية، المرجع الأخير لإقامة العدالة من أجل الضحايا، وينبغي أن تكون إنذارا بأنه لا يمكن احتمال جريمة الاغتصاب.

إننا ندرك أن رد المجتمعات المحلية في مناطق الصراع على العنف الجنسي ضد النساء والفتيات لم يكن كافيا. فمكافحة العنف الجنسي تتطلب إجراءات وقائية ذات إعداد جيد على المستويين الوطني والدولي. ونحن نرى أن الحكومات ينبغي أن تضمن مشاركة النساء منذ المراحل الأولى لمفاوضات السلام وجهود إعادة الإعمار. ويجب أن تمنح المرأة فرصة انتخابها للمناصب السياسية وأن يضمن توفير آليات الدعم للمرأة المنتخبة حديثا.

ولكن بدون أن تؤمن لهن السلامة الجسدية والأمن الاقتصادي من خلال القواعد الاجتماعية، فإن جهود إشراك النساء في عمليات اتخاذ القرار لا يمكن أن يكتب لها النجاح. ونظرا للافتقار إلى مثل تلك القواعد، فقد شهدنا وقوع عمليات اغتيال للعديد من النساء المدافعات عن حقوق الإنسان في كل أنحاء العالم.

يقوم به مجلس الأمن والمجتمع الدولي للتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والفتيات، ولا سيما حينما يستخدم القادة السياسيون أو القادة العسكريون العنف الجنسي كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية أو عسكرية.

ونرى أنه يتعين على مجلس الأمن أن يوفر قيادة قوية وفعالة بصدد هذه القضية، بما في ذلك اتخاذ إجراءات ملموسة عند الاقتضاء، وأن يكون الهدف الأسمى هو القضاء على هذا السلوك البغيض.

الرئيسة (تكلت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة نكوسازانا دلاميني زوما، وزيرة خارجية جنوب أفريقيا.

السيدة دلاميني زوما (جنوب أفريقيا) (تكلت بالانكليزية): إننا نشيد بالولايات المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المواضيعية المفتوحة عن العنف الجنسي في حالات الصراعات، ونشكر الوزيرة رايس على رئاستها لهذه الجلسة اليوم.

لقد دأبت الأمم المتحدة، منذ إنشائها، على التصدي لقضية العنف الجنسي المرتكب ضد النساء والفتيات في حالات الصراع. ونتيجة لذلك، وُضع إطار دولي خاص للنساء والفتيات وعُزز. بمرور الوقت من أجل حماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات الصراعات المسلحة. ولكننا نسلّم، بطبيعة الحال، بوجود العنف الجنسي ضد النساء، بما في ذلك الاغتصاب، والاستعباد الجنسي، والإكراه على البغاء، والحمل القسري، والتعقيم القسري، وأشكال أخرى كثيرة من العنف الجنسي، التي لا تزال متبقية. ويشكل العنف الجنسي جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية عندما يُرتكب كجزء من هجوم واسع الانتشار ومنتظم ضد السكان المدنيين من قبل أطراف فاعلة تابعة للدولة أو غير تابعة للدولة. ومن أجل هذا السبب،

الأمن لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، فإننا على استعداد للمشاركة في الاضطلاع بدور استباقي في تعزيز مبادرات صون حقوق المرأة في حالات الصراع وتعزيز دورها في بناء السلام بعد انتهاء الصراع. وفضلا عن ذلك، ومن خلال سياستنا الوطنية من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين، يجري تنفيذ تدابير خاصة لتحقيق إدماج تعميم المنظور الجنساني في سياسة الأمن الوطني وتعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وكمثال على أفضل الممارسات في التعاون بين الحكومة والقطاع غير الحكومي، أود أن أشير إلى أن المكتب الحكومي من أجل المساواة بين الجنسين قد قدم الدعم لمشروع المنظمات غير الحكومية المعنون "استجماع ذاكرة النساء: البعد المتعلق بنوع الجنس" بشأن تجارب المرأة في الحرب.

وعلى الصعيد الإقليمي، نود أن نؤكد بصفة خاصة على الخبرة التي اكتسبناها خلال الحرب. وحسبما هو معلوم، فإن نسبة النساء والفتيات تربو على ٥٠ في المائة من بين السكان اللاجئين. وفي تموز/يوليه ١٩٩٢، استضافت كرواتيا ٣٤١ ٠٠٠ من اللاجئين، وبلغت نسبة النساء والأطفال والمسنين منهم ٨٠ في المائة. وقدمت كرواتيا للجميع المأوى والأغذية، فضلا عن منحهم مركز الحماية المؤقتة والتأمين الصحي. وثمة مساعدات قيّمة قدمتها الوكالات المتخصصة مثل مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ونتيجة للاعتداءات التي ترتكب أثناء الحرب، لا نزال في كرواتيا نستضيف ١ ٦٠٠ لاجئ من البوسنة والهرسك.

إن كرواتيا جزء من إقليم عانى في الماضي القريب نتيجة للصراع المسلح. ونذكر تماما الدور الذي يمكن أن

ندعو إلى زيادة تعزيز المساواة في المشاركة ومشاركة المرأة على النحو الأوفى في جميع الجهود الرامية إلى المحافظة على السلام والأمن وتعزيزها. وفي هذا الصدد، لا بد أن تنظر الدول الأعضاء باستمرار في اتخاذ تدابير لتعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على النحو الأوفى وبصورة فعالة، ولا سيما بتكوين شراكات مع المجتمع المدني، والقطاع الخاص ومنظمات المجتمعات المحلية.

وبنفس القدر من الأهمية ثمة حاجة إلى ضمان أن تشمل ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مبادئ توجيهية واضحة من أجل حماية المدنيين من العنف الجنسي. وينبغي تنفيذ برامج التدريب المراعية للفوارق بين الجنسين، وتعيين المزيد من النساء بين حفظة السلام وتعيين المزيد من النساء بوصفهن ممثلات ومبعوثات خاصات للأمين العام. وهناك دليل ملموس على أن تعيين النساء من شأنه تعزيز آثار حفظ السلام، ولا سيما من أجل النساء والأطفال في مناطق الصراعات. وتعيين النساء ومشاركتهن على الصعيد المحلي بإنشاء مكاتب للمرأة في مخيمات المشردين داخليا واللاجئين، يساعدان النساء على التعبير عن احتياجاتهن والصدمات النفسية التي يعانين منها، بما في ذلك تبادل المعلومات عن المضايقات الجنسية، وإساءة المعاملة والاغتصاب.

وفضلا عن ذلك، يؤثر وجود النساء بوصفهن حفظة للسلام تأثيرا إيجابيا محدثا للتحول من حيث إعادة تحديد الأدوار التي يمكن أن تقوم بها النساء في جميع جوانب عمليات السلام وإعادة الإعمار الوطني والتنمية. وتشعر جنوب أفريقيا بالفخر لمساهمتها في تمثيل النساء في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في أفريقيا، وهو أمر مترسخ في إدراج ومراعاة الفوارق بين الجنسين ومراعاة حقوق الإنسان في الأنشطة الرئيسية للتدريب قبل النشر.

أوصت جنوب أفريقيا، عندما أنشئت المحكمة الجنائية الدولية، بتضمين العنف الجنسي في الجرائم التي تُحال إلى المحكمة، باعتبار ذلك أداة ضد الإفلات من العقوبة.

ومع ذلك، بالرغم من هذه العلامات الفارقة، لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله لدعم وحماية النساء والفتيات في المجتمعات التي تشهد حالات صراع والمجتمعات التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع. وما زالت النساء والفتيات يشكلن عددا كبيرا جدا من الضحايا في حالات الصراعات المسلحة. واللائي ينحون من الصراع يُصبن بالصدمة ويوصمن ويصبحن ضحايا مرة أخرى لمجرد كونهن نساء. ونتيجة لذلك، تشعر النساء والفتيات بالخوف ولا يتكلمن عن محتتهن بل إنهن لا يعتقدن بأن هناك مجالا لأي إنصاف يعوضهن عن معاناتهن.

ولا بد من كسر حاجز الصمت عن العنف الجنسي في حالات الصراع. وخلال رئاسة جنوب أفريقيا للمجلس في شهر آذار/مارس ٢٠٠٧، اعتمدنا البيان الرئاسي (S/PRST/2007/5)، الذي يعبر عن ضرورة اتخاذ تدابير محددة لضمان الحماية من العنف الجنسي ووضع نهاية للإفلات من العقاب. وقد أقررنا، بأنه بينما تظل حالة النساء والفتيات، ولا سيما في مناطق الصراعات، تدعو إلى الأسى وغير مقبولة، يمكن كسر حاجز الصمت عن العنف الجنسي عندما نرفض النظرة إلى النساء والفتيات بوصفهن ضحايا سلبية. ورغم أن النساء يمكن أن يصبحن أولى ضحايا الحرب، فإنهن يظلن عناصر نشطة للتغيير ويؤديان دورا مفيدا في إنعاش أسرهن ومجتمعاتهن المحلية وإعادة إدماجها. وحينما تكون النساء من صناع السياسة، يصبحن عناصر فاعلة في تحقيق الديمقراطية والمصالحة في المجتمعات التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع.

ويرتبط العنف الجنسي في حالات الصراعات ارتباطا لا انفصام له بعدم المساواة بين الجنسين ولذلك يجب أن

الجنسي. وهذا أقل ما نستطيع أن نفعله من أجل النساء والفتيات في كل مكان.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد جبريل يبني باسول، وزير خارجية بوركينافاسو.

السيد باسول (بوركينافاسو) (تكلم بالفرنسية): إن العنف ضد المرأة في مناطق الصراع مستمر، بالرغم من أن مجلس الأمن قد اعتمد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وجميع الصكوك الأخرى ذات الصلة. وهذه الظاهرة تزداد سوءاً، وأصبحت استراتيجية حرب منهجية وفعالية لدى بعض المحاربين. فالضحايا من النساء والفتيات يستهدفن بصورة متعمدة لأعمال عنف بشعة. ولا يمكن قبول هذا الانتهاك لأصل حقوق الإنسان الأساسية - وبعبارة أخرى، هذه جريمة ضد الإنسانية. ولسوء الحظ، يبدو أن دعواتنا وتوصياتنا المتكررة لم تلق آذاناً صاغية بعد.

إن العنف الجنسي في مناطق الصراع المسلح يسلط الضوء على تعرض الفتيات الصغيرات والنساء للخطر. وهذا صحيح بصورة خاصة في بعض المناطق في أفريقيا حيث ما زالت بعض العوامل الاجتماعية المعنية تعيق تحررهن. وعندما لا يقتل العنف بنفسه الضحايا بصورة مباشرة، فإن نتائجه تسبب خسائر جسيمة، وتنتج عنها صدمات جسدية ونفسية، وحالات حمل غير مطلوبة وانتشار الأمراض الجنسية المعدية، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). فكيف، إذن، يمكننا مكافحة هذه الممارسات المهينة بصورة فعالة وضمان حماية أفضل للنساء ضد هذه الفظائع.

أولاً وقبل كل شيء، يجب علينا أن نعمل على منع نشوب الصراعات. ويجب علينا أن نبذل كل جهد لضمان ترسيخ الديمقراطية وسيادة القانون، وكذلك تعزيز الحكم

ولا بد من إصلاح قطاع الأمن في البلدان التي تشهد صراعات والبلدان التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع لمنع العنف الجنسي والتصدي له على نحو أفضل. وبغية إنشاء مؤسسات أمن فعالة وغير تمييزية وذات تمثيل جيد، من الضروري تقديم برامج تدريب فعالة ومستدامة للأفراد تُعنى بمراعاة الفوارق بين الجنسين وبرامج لبناء القدرات. ومن شأن إتاحة إمكانية حصول النساء على العدالة ومشاركتهم في النظام القانوني أن تسهم أيضاً إسهاماً مفيداً في إقامة إطار أمني جيد العمل ومراعٍ للفوارق بين الجنسين.

ونعرب عن سرورنا لأن منظومة الأمم المتحدة قد زادت من تنسيق جهودها الرامية إلى التصدي لجميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجنسي المرتكب ضد النساء والفتيات في حالات الصراعات المسلحة. واتساق منظومة الأمم المتحدة على نحو أفضل من شأنه توفير أنظمة ملائمة لجمع المعلومات وإدارتها في حالات الصراعات لجمع البيانات عن العنف الجنسي وتقديمها إلى الأمين العام.

وأخيراً، نخطط علماً مع الارتياح بأن مشروع القرار المعروض علينا يؤكد من جديد على أن المجتمع الدولي هو المسؤول في المقام الأول عن ضمان توفير الموارد الكافية لتلبية الاحتياجات الفورية والاحتياجات الطويلة الأجل للنساء والفتيات اللاتي يعانين من العنف الجنسي. بل إن من أهم الأمور أن مشروع القرار يشدد من جديد على تنفيذ الالتزامات بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل وبرتوكولات الاتفاقيتين كليهما، الرامية إلى التصدي للتمييز ضد النساء والفتيات.

ولا بد أن نعمل من أجل مجتمع غير تمييزي وغير متحيز جنسياً تعامل فيه جميع النساء والفتيات كمواطنات على قدم المساواة. ومن شأن وضع نهاية للتمييز ضد المرأة أن يكون ذا أثر كبير في معالجته للأسباب الجوهرية للعنف

الأمن. إن وجودكم هنا اليوم، سيدتي الرئيسة، يبين لنا جميعاً مدى أهمية معالجة المشكلة المتزايدة للعنف الجنسي والعنف المستند إلى نوع الجنس إذا كنا جادين في حسم الصراع. وإنني مسرورة لأن أرى أن من بين ٢٠ ممثلاً حول طاولة المجلس، توجد سبع نساء، حضرن هنا لإضافة رأيهن إلى المشورة السديدة التي يقدمها للمجلس نظرائهن وزملائهن من الرجال، وبذلك يضمن مضمونا ودعماً لمشروع القرار المعروض على المجلس، الذي يركز على محنة النساء اللواتي يجدن أنفسهن في براثن الصراع المهلك.

واسمحوا لي كذلك أن أشيد بالأمين العام على بصيرته وعزمه على زيادة عدد النساء اللواتي سيتمكن من تقديم إسهاماتهن في عمل المجلس والتقليل من الصراع.

وقبل أن أنتقل إلى مسألة العنف الجنسي، أود أن أقول بضع كلمات عن أونغ سان سو كي، التي ذكرتها هنا حقاً، سيدتي الرئيسة، تقضي اليوم عيد ميلاد آخر لها تحت الإقامة الجبرية. لقد عانى شعب بورما في ظل الحكم العسكري منذ عام ١٩٦٢. ومن المناسب أن نتذكر أونغ سان سو كي ونحن نتكلم عن النساء والسلام والأمن في مناقشة اليوم، وتذكر كذلك العديد من النساء العاديات في بورما اللواتي غالباً ما يتحملن جل العنف والاضطهاد والحرمان الاقتصادي المفروض عليهن من قبل الحكومة العسكرية. إننا ندعو إلى إطلاق سراح أونغ سان سو كي فوراً، والسماح لها بالاضطلاع بدور تام في العملية السياسية في بورما.

إن النساء والأطفال في الصراعات يعانون كثيراً. والعنف الجنسي من بين أكثر الفظائع التي يواجهونها، ويستخدم بصورة متزايدة كشكل متعمد من أشكال الحرب. وكل يوم نستمع إلى تقارير من الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام - ومؤخراً من المحكمة الجنائية

الرشيده وانتهاج سياسات فعالة للتنمية. وعلينا أيضاً أن نكرس الموارد لتعليم النساء والفتيات الشابات. فالتعليم والتدريب أداتان أساسيتان يجب توفيرهما لمن لمساعدتهن على تمكين أنفسهن والمشاركة في كل جانب من الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بما في ذلك حتى الجانب العسكري.

وإذا لم ينشب صراع، يجب أن يتبع ذلك العديد من الإجراءات. فبصورة خاصة، يجب أن تتوفر للمجلس معلومات دقيقة وثيقة الصلة وذات مصداقية عن طبيعة العنف في جميع جوانبه، بما في ذلك معلومات عن الذين يخططون للعنف ويرتكبونه. وفضلاً عن ذلك، يجب أن تأخذ العدالة مجراها عندما يتعلق الأمر بمحاكمة مرتكبي العنف ومعاقبتهم. ويجب ألا يكون هناك قطعاً إفلات من العقاب عندما يتعلق الأمر بهذه المسألة.

ولا بد من اتخاذ إجراءات أخرى مكملية على المستوى الاجتماعي. وعلينا ضمان إنشاء عمليات لحفظ السلام في حالات الصراع تقوم بحماية النساء والأطفال، الذين عادة ما يتركون للدفاع عن أنفسهم.

وفي الختام، أود أن أرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة لمكافحة هذه الآفة. وختاماً، أود أن أتقدم إليكم بالشكر والتعاني، سيدتي الرئيسة، على قيادتكم، وكذلك على إتاحة الفرصة لمجلس الأمن لمناقشة هذه المسألة الهامة هذا الصباح.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطيت الكلمة الآن

لمعالي السيدة باتريشيا سكوتلند، بارونة سكوتلند وأشتال والمدعية العامة لبريطانيا وويلز في حكومة المملكة المتحدة.

البارونة سكوتلند (المملكة المتحدة): تكلمت

بالانكليزية: ترحب المملكة المتحدة بالقيادة التي أظهرتها الولايات المتحدة في عقد هذه المناقشة خلال ترؤسها مجلس

إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن النساء والسلام والأمن، والقرار ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، بشأن حماية المدنيين، قد وفرا أساساً هاماً. وتقوم كثير من الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية بعمل قيم في التصدي للعنف الجنسي.

ولكن العنف الجنسي والقائم على أساس نوع الجنس يتغير، ويجب أن تتغير استجابة المجلس كذلك. وترى حكومتي أن يظهر مجلس الأمن القيادة في مسألة العنف الجنسي أولاً بالتسليم بأن العنف الجنسي المرتكب على نطاق واسع وبشكل منهجي يمكن أن يشكل خطراً على السلام والأمن الدوليين. وثانياً، ينبغي أن يكفل المجلس أن نعمل على مشاركة المرأة في جميع العمليات ذات الصلة بحل الصراعات وبناء السلام. ذلك أن انتشار العنف الجنسي ضد المرأة يرمي، من بعض وجوهه، إلى استبعاد الأدوار التي تقوم بها المرأة في المجتمع وفي إعادة بناء المجتمعات وإلى تهميشها. وعلينا أن نصحح ذلك.

ثالثاً، ينبغي أن يقترح المجلس تدابير عملية يمكن لأطراف الصراعات المسلحة اتخاذها لمنع ارتكاب العنف الجنسي وضمان تقديم من يرتكبون هذه الجرائم للعدالة. وهذا يشمل أفراد حفظ السلام كما يشمل المتحاربين. رابعاً، ولكن ليس آخر، ينبغي أن يطلب المجلس تقديم معلومات مستكملة منتظمة بشأن العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح حتى نفهم على نحو أفضل كيف نمنع ارتكابه.

نحن واقعيون. ومن دواعي الأسف أن العنف الجنسي لن يختفي بين يوم وليلة. ولكن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يمثل لبنة حيوية في معالجة تلك المشكلة المتزايدة. وتحتاج المجتمعات المدنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور والصومال وزمبابوي وغيرها من الأماكن إلى أن يواصل

الدولية - عن الاستخدام المنهجي للعنف الجنسي لإرهاب المجتمعات المدنية والسكان وللمضي قدماً في التطهير العرقي وتدمير المجتمعات. ولقد شهدنا ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث أن مرتكبي الإبادة السابقين من رواندا هم المسؤولون بصورة أساسية. وشاهدنا ذلك في دارفور والصومال وغيرها. وفي زمبابوي، يقوم المجرمون المأجورون الذين يستخدمهم نظام موغابي بترويع وقتل زوجات وأطفال زعماء الحركة من أجل التغيير الديمقراطي المعارضة. وبالأمر فقط، ضربت زوجة عمدة هراري المنتخب حديثاً ضرباً مبرحاً وقتلت على أيدي من يسمون بالمحاربين القدامى، وذلك لإشاعة الرعب في صفوف حزب المعارضة في انتخابات الأسبوع المقبل.

ونشاهد في جميع هذه الأماكن الندوب الجسدية والنفسية على الناجين من العنف الجنسي، وما تقشعر له الأبدان الشهادة الصامتة للأجساد المشوهة بصورة بشعة للذين لم يبقوا على قيد الحياة. ونرى القرى الخالية والمحترقة التي فر منها السكان لتجنب المزيد من الهجمات. هذا هو الأمر. إن الصدمة والإصابات التي يسببها العنف الجنسي هدفها إعاقة المجتمعات، ونشوب المزيد من هجمات الانتقام والتسبب في الماراة الدائمة. وبهذه الطريقة يشعل العنف الجنسي الصراعات التي يكرس هذا المجلس نفسه لإخمادها.

لكن سيقول البعض، ما هو الجديد في هذا؟ في النهاية، صحيح أن الاغتصاب والعنف الجنسي ظلاً مرتبطين بالصراع قبل البدء في كتابة السجلات. ولكن قد تغيرت ثلاثة أشياء. أولاً، إن العنف الجنسي يستعمل الآن أداة في الحرب، وليس مجرد نتيجة جانبية مأساوية للصراع، ويحدث على نطاق أوسع مما شاهدناه في الماضي. ثانياً، إننا الآن ندرك بصورة أفضل كيف يدمر العنف الجنسي احتمالات الإنعاش في ما بعد الصراع. وثالثاً، وربما يكون هذا الأمر الأهم، أن لدينا وسائل لمعالجة هذه المشكلة في متناول أيدينا.

يضمن الأساس لمنع ارتكاب هذا النوع من العنف ولحشد إرادتنا لإزائه. ويلزم أن نشترك في أعمال هائلة للوقاية منه وفي أعمال لإذكاء الوعي في المناطق المعرضة للخطر، في مناطق الصراع. وهذا أمر لا غنى عنه. ويمكن أن يُرى في الميدان أيضا أن ثمة خطرا من أن يصل الأمر إلى اعتبار ذلك العنف أمرا عاديا، ومن ثم تصديره خارج المناطق المتأثرة مباشرة بالصراعات، إلى حالات ما بعد انتهاء الصراع. وعلينا أن نكون متأهبين لذلك.

العنصر الثاني هو تقديم المساعدة للضحايا. فواء الإحصاءات المطبوعة على ورق مصقول، هناك عشرات الآلاف من النساء، وعشرات الآلاف من الفتيات الصغيرات، اللواتي تأثرت حياتهن في صميم أجسادهن، وفي عقولهن طوال ما بقي من حياتهن. وهناك أسر تفككت عراها، وتعرضت للتمييز أشلاء من جراء تلك الحوادث المفزعة. وعلينا مسؤولية تقضي بالعمل على تلبية الاحتياجات الطبية، والاحتياجات الاجتماعية والنفسية، والحاجة إلى المساعدة القانونية، ولتقديم المساعدة للأسر، وللقريبيين منها. ويجب أن نلتزم بإعادة دمجهم في المجتمع، وفي الحياة الاقتصادية. وتدفعني التقارير القادمة من الميدان إلى الاعتقاد بأن من العوامل الحاسمة في هذا الصدد أهمية تحسين تنسيق المعونة الدولية بشكل عاجل وعلى نحو جذري. وعلينا أن تقترب من الضحايا في الميدان. فلا يمكننا أن نكتفي بمجرد التواجد الإنساني في بضع مراكز رئيسية. وأرى أن هذه مسألة محددة وبالغة الأهمية.

النقطة الأخيرة، ولعلها أكثر النقاط أهمية، هي مكافحة الإفلات من العقاب. ومعاينة الجناة هي مهمة النظام القضائي. وتقتضي هذه المكافحة رفض حتمية هذه الجرائم وإدانة السماح لها بأن تصبح شيئا عاديا، وتأهيل الضحايا. وهذه أفضل طريقة للاشتراك في منعها. ويلزم أن

المجلس بذل جهوده لمكافحة هذه الآفة المستفحلة. وتؤيد المملكة المتحدة مشروع القرار المعروض على المجلس في الوثيقة S/2008/403 بدون تحفظ. ونشكركم يا سيدي الرئيسة، وجميع الجالسين حول هذه الطاولة، الذين يقدمون دعمهم تحقيقا لتلك الغاية.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أدعو الآن معالي السيد شارل ميشيل، وزير التعاون الإنمائي في بلجيكا، إلى الإدلاء ببيانه.

السيد ميشيل (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أبدأ بالانضمام إلى الذين رحبوا بالمبادرة لعقد هذه المناقشة في مجلس الأمن. وأرى من الأمور الأساسية، والعاجلة أيضا، أن نتكلم بصراحة للإعراب عن غضبنا، وأن نتكلم بصراحة للإعراب عن اشمئزازنا لهذه المآسي المركبة. فالقصص التي نسمعها تدل على أننا نخرج عن حدود الإنسانية. فالسلوك المعني يفوق في وحشيته أي شيء آخر. وكغيري هنا، أتيت لي الفرصة للاجتماع بالضحايا، من نساء وفتيات صغيرات، اللواتي تأثرن من جراء تلك الفظائع.

والمسألة يا سيدي الرئيسة، كما ذكرت أنت نفسك في البداية وكنت مصيبة في ذلك، تتعلق بالسلام والأمن. ولدينا اعتقاد بأنها أيضا تتعلق بمفهومنا عن كل من الإنسان والإنسانية، وتتمثل مسؤوليتنا المشتركة من خلال مناقشات كهذه في القيام بالمكافحة على أعلى مستوى سياسي للتعامل مع ظاهرة العنف الجنسي في الصراعات المسلحة التي لا يمكن قبولها.

وأود أن أقسم تعليقاتي إلى ثلاث نقاط: الوقاية، وتقديم المساعدة للضحايا، ومكافحة الإفلات من العقاب.

وقد سبقني الآخرون إلى الإشارة للوقاية. ومن الواضح أن الحرب وانعدام الأمن يوجدان الفظائع والخوف. فنحن فوق كل شيء نشن حربا على الحرب. وفي هذا

في حالات الصراع المسلح، وتضطلع بالجمع المنهجي للمعلومات، وتجميع كل المواد المتاحة بالفعل في الميدان، سواء من عمليات حفظ السلام، أو من وكالات الأمم المتحدة، أو من العاملين الآخرين في الميدان. وينبغي أن يؤدي بنا كل ذلك إلى انعدام الإفلات من العقاب، وواضح أنه لا بد وأن يؤكد الأمم المتحدة نحو السلام والأمن. وذلك يجب أن يترجم إلى جهود تتعقب بها بعزيمة لا تكل مقترفي هذه الجرائم حتى نكفل أن أولئك الوحوش لن يناموا مرة أخرى بهدوء أبدا.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة رامبا ياد، وزيرة الدولة للشؤون الخارجية وحقوق الإنسان في فرنسا.

السيدة ياد (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): تاريخ الرجال ظل منذ وقت طويل تاريخ عنفهم. وفي ذلك التزاوج بين الدم والتاريخ كانت حرب الرجال في أغلب الأحيان أيضا قصة عنف ضد النساء.

نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي استمد إلهامه من رجل واحد وامرأة واحدة، من رجل فرنسي وامرأة أمريكية، رينيه كاسين وإلينور روزفلت. وبعيدا عن العنف الوحشي الطائش للرجل، وفوق تلك الأعمال اللاإنسانية، يؤكد الإعلان من جديد على الكرامة التي لا تدنس للمخلوقات البشرية، الرجال والنساء. ذلك هو المبدأ الذي نوّكه اليوم في هذه المناقشة العلنية عن العنف الجنسي في الصراع المسلح، وأود أن أشكر السيدة وزيرة الخارجية على اتخاذها زمام المبادرة بعقد هذا الاجتماع.

أثيرت في بعض الأحيان الشكوك: هل ينبغي إدراج مناقشة مسألة العنف الجنسي في الصراع المسلح في جدول أعمال مجلس الأمن، الذي ينظر في مسائل السلام والحرب؟

يعلم كل محارب وكل مقاتل وكل من يحتل أن يقتربها أنه سيحاسب في يوم من الأيام وسيدفع ثمن جرائمه الشنعاء.

والمهمة بطبيعة الحال هائلة ومعقدة. وهناك عدة جوانب لاستجابتنا. فيجب أن نعزز القدرات القضائية الوطنية. ويتعين لذلك أن نعمل على أن تلتزم الحكومات الوطنية بتحمل مسؤولياتها. ويتعين البت في العقوبات، ولا بد من تنفيذها. وفي الآونة الأخيرة، في جمهورية الكونغو الديمقراطية، استطاع السجناء الهرب بعد يومين من صدور الأحكام عليهم. وهذا أمر لا يمكن قبوله. ويجب تعزيز التعاون في هذا المجال. كما يلزم أن ندعم الاستجابة الدولية في المجال القضائي. وتعرب بلجيكا عن سعادتها لتمكنها بالاشتراك مع الآخرين، من إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، التي يشير نظامها الأساسي بدون أي غموض إلى طبيعة تلك الجرائم.

وفي الختام، أود أن أتطرق إلى عنصرين على وجه التحديد. أولا، علينا أن نحشد جهودنا لتيسير وصول الضحايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وأود أن أوجه الاهتمام إلى الدور المعزز الذي يمكن وينبغي أن يضطلع به الصندوق الائتماني للضحايا. ويجب أن يكون فعالا، وأن يلبي احتياجات الضحايا في حالة عدم وجود مبادرات أخرى. وفي هذا السياق، أود أن أشجع المدير التنفيذي ومجلس إدارة الصندوق على عدم التردد في توجيه النداءات لطلب مساهمات محددة حين تدعو الحالة لذلك.

العنصر الثاني، ولعله مكمل لمبادرة الأمين العام، بتسمية رسول للسلام، التي أشار إليها في وقت سابق، ويتعلق بتوثيق حجم الظاهرة وجذورها وحسمها والتحضيرات التي يجب القيام بها تمهيدا لعمل المحاكم، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي. وهنا أود أن أقترح على الأمين العام تعيين امرأة لتكون محققا خاصا في العنف الجنسي

في مستشفى بزي منذ عدة شهور. كانت قد خرجت من البيت لشراء الخبز عندما انقض عليها عدة مهاجمين مسلحين. وقد اغتصبت عدة مرات أمام ناظري أسرتها. ثم أخذوها معهم عنوة إلى الغابة، حيث ظلت طيلة عدة أشهر تُغتصب من قبل عصابة من المغتصبين، إلى أن حبلت وأصيبت بالإيدز. وبعد أن اختُطفَت وعُذِّبت مرة ثانية، عادت بطفل آخر. حياتها تحطمت، لا سيما بعد أن نبذتها أسرتها وقريتها. تلك الفتاة الشابة تخاف أن تذهب إلى دارها لأنها تخاف من أن الجيش يمكن أن يقبض عليها مرة أخرى وتكرر المأساة مرة أخرى.

عندما رأيت هؤلاء النساء وكآبتهن وددت أن أبلغهن بما نفعله حول ذلك نحن المجتمع الدولي. وبالنسبة إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال، وهي أكبر بعثة للأمم المتحدة في العالم، تتساءل أولئك النساء: ما جدوى وجود الأمم المتحدة هذا لنا إذا كنا دائما عرضة للاختطاف والاغتصاب؟ لقد تكلمتُ عن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، التي أفلحت في إلقاء القبض على جان بيار بوبا. هؤلاء النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب رحبن بالخبر ولكنهن تساءلن: لماذا ما زالت الجماعات المسلحة طليقة؟ انظروا، أعضاء المجلس، إن ٢٠٠٠ امرأة اللواتي تعرضن للاغتصاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية يتوقعن نتائج ملموسة أكثر وأحسن توقيتا. لقد طلبن مني أن أعرض عليكم التماسهن. لذلك يجب علينا أن نتخذ الإجراء اللازم. ماذا يمكننا أن نفعل؟ الجواب، بالنسبة للنساء الكونغوليات، سهل.

في المقام الأول، يجب علينا أن نترع سلاح الجماعات المسلحة وأن نضع حدا للانتجار غير القانوني الذي يفرض على تزويدها بالأسلحة. ثانيا، يجب علينا أن نكفل أن الجماعات المسلحة تلك تظل بعيدة عن كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، حتى لا تتقاطع دروبها مع دروب الضحايا

تلك المسألة، بالنسبة لفرنسا، حُسمت بالفعل. فالمرء لا يستطيع نشر السلام مع التزام الصمت تجاه موضوع اغتصاب النساء وممارسة العنف ضدهن.

ولئن كان هذا العنف قد بلغ في الماضي القريب، وحتى في هذا اليوم، مستويات مذهلة - في يوغوسلافيا السابقة ورواندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيريا وسيراليون والسودان - ولئن كانت جماعات سكانية كاملة تتعرض للمطاردة والذبح، فإننا ما زلنا نشهد الموكب الذي لا يطاق لنساء عانين من التشويه والتعذيب الجنسي، وما زلنا نسمع سلسلة مروعة لا تنتهي من شهادات شهود العيان التي تكوي ضمائرنا بنار الظلم. وعندما يصبح العنف الجنسي سلاح حرب، وعندما يمارس الاغتصاب ضمن حملة عنف وإخضاع منهجية مدبرة، فإن مجلسنا يحق له أن يتدخل. بل إن عدم التدخل سيكون جريمة ضد الضمير. وإننا يجب أن نتصرف على وجه السرعة.

الأرقام وحدها لا تعطي صورة كاملة عن الترهيب والترويع الذي تعاني منه في سريرتها كل امرأة منتهكة ومضطهدة، لكن تلك الأرقام، بالقصص الكثيرة التي تنطوي عليها، تبين حجم المأساة.

لقد عدت من توي من رحلة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية زرت فيها كيفوس. ففي عام ٢٠٠٧ جرى في غضون فترة ستة أشهر اغتصاب ٣٠٠٠٠ امرأة تقريبا في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد التقيت بعدد من تلك النساء في بكافو وغوما. واستمعت إلى قصصهن الكئيبة المأساوية التي يبدو أنه جرى محو أي أثر للروح الإنسانية. تلك الشهادات لا تطاق. وروح المرء تن تحت وطأة الألم.

إحدى النساء اللواتي تحدثتُ إليهن كانت فتاة في الخامسة عشرة من العمر من قرية قرب بكافو. كانت راقدة

مضى. هكذا سنتمكن من جلب السلام والانتصاف للضحايا. فمن دون عقاب حقيقي، لن يكون هناك مانع أو رادع.

وعلى نفس القدر من الأهمية تأتي الحاجة إلى إدراج دراسة مفصلة لمسألة العنف الجنسي في تقارير عمليات حفظ السلام وفي تقرير شامل يعده الأمين العام. إننا نحتاج إلى معلومات مفصلة عن هذه البلية لنتمكن من تناول الموضوع بأسلوب منهجي، خاصة بتضمين النظر في هذه المسألة في ولايات حفظ السلام، استنادا إلى المثل الذي ضربته بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويجب علينا بطبيعة الحال أن نكفل أن يكون أفراد قوات حفظ السلام القدوة.

أخيرا، يجب أن نعزز التطبيق العملي للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فلن تكون هناك معركة فعالة ضد العنف الجنسي إن لم تكن المرأة ممثلة بأعداد كافية في عمليات حفظ السلام، وفي قوى الأمن مثل الجيش والشرطة، وفي صفوف القضاة في الدول المتضررة مباشرة بتلك الجرائم.

أربعون في المائة من النساء المعتصبات في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية قاصرات. وبناء على تلك المعرفة، نؤمن بأننا ينبغي أن نستغل الفرص التي يوفرها الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والصراعات المسلحة، بتوسيع ولايته لتشمل العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال، بصرف النظر عما إذا كان هناك جنود أطفال أم لا في البلد قيد النظر. ويجب علينا أيضا أن نواصل تطوير برامج لمعالجة الضحايا وتقوية خدمات التأهيل، مع العمل في نفس الوقت مع المجتمعات المحلية بغية تجنب إقران الضحايا بوصمة العار.

أخيرا، سيواصل الاتحاد الأوروبي الإبقاء على هذا الموضوع كأولوية. ولهذا ستسعى فرنسا إلى اعتماد مبادئ

مرة أخرى. ثالثا، يجب أن نكفل أنها ستلقى الجزاء العادل، حتى لا يؤدي الإفلات من العقاب إلى تشجيع رجال آخرين على الاغتصاب، عارفين بأن العقاب لن يطالهم أبدا. كما يجب علينا أن نوفر فرص عمل للذين لم يصبحوا مجرمين بعد. هذا ما تقترحه النساء الكونغوليات. يبدو أنه سهل، لكنه حاسم الأهمية. فلنستمع إلى صرخاتهن.

ماذا أنجزنا لحد الآن؟ بما أنه لا يمكن إقامة سلام من دون عدالة، فإننا نرحب بالتقدم المحرز في ميدان العدالة الدولية، التي اعتبرت العنف الجنسي جريمة ضد الإنسانية، واعتبرته، في بعض الحالات، عملا من أعمال الإبادة الجماعية. وترحب فرنسا أيضا في ذلك الصدد بالتحقيقات التي بدأها للتو المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في الفئات المرتكبة في جمهورية أفريقيا الوسطى، بما فيها العنف الجنسي على نطاق هائل. إن المحكمة الجنائية الدولية، بتوجيهها إلى جان - بيير بمهمة ارتكاب أعمال الاغتصاب التي تشكل، بنطاقها، جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، إنما أرسلت إشارة قوية إلى مقتري تلك الجرائم. إن أي مقترف لتلك الجرائم، بصرف النظر عن رتبته، يجب أن يحاسب على أعماله.

على الصعيد السياسي كان قد تم في عام ١٩٩٤ استحداث منصب المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه. وتلك الآلية اضطلعت بدور كبير في دق ناقوس الخطر ونشر الوعي. لذلك أود أن أحيي المقررة الخاصة الحالية، السيدة إرتورك، على عملها. كما نرحب بعمل الأمم المتحدة في سبيل زيادة الوعي بالمسألة والعمل الرائع الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في الميدان.

لكن ذلك كله لا يكفي، ويجب علينا أن نضاعف جهود التعبئة الدولية. قبل كل شيء يجب علينا، كما قلت، أن نشدد القتال ضد الإفلات من العقاب أكثر من أي وقت

بتأمينها فيما يتصل بوضع المرأة. وفي رأينا، أنه يمكن التخلص إلى نتيجة واحدة، وهي أننا لم نعمل حتى الآن بما فيه الكفاية. ومن ثم فإننا نعتقد أنه قد حان الوقت لتحديد بعض الأهداف التي يمكن تحقيقها، دون أن نفقد رؤيتنا للصورة العامة.

ومن هذا المنظور، تحظى مكافحة الفظائع التي يعجز عنها الوصف، الناتجة عن استخدام العنف الجنسي بوصفه سلاحا من أسلحة الحرب، بأولوية واضحة. ولذلك فإنني ممتن بشكل خاص للحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ولكم، سيدتي الرئيسة، على تنظيمكم مناقشة اليوم المفتوحة، وعلى تقديمكم مشروع القرار الذي سيعتمد فيما بعد، والذي يشرف إيطاليا أن تشارك في تقديمه.

إن الوضع الذي أمامنا مثير للجزع: فهناك ٧٠ في المائة من ضحايا الصراعات الأخيرة من المدنيين أو من غير المحاربين - معظمهم من النساء والأطفال. لقد استُهدف جسم المرأة بشكل متزايد أثناء الصراعات. وتبين الأدلة المتوفرة أنه في حالات كثيرة يمثل هذا الأمر أسلوبا متعمدا من أساليب الحرب، ومن المؤسف أنه أسلوب مدمر بشكل خاص. إذ يستخدم الاغتصاب والعنف الجنسي لتحقيق أهداف سياسية وعسكرية؛ ولفرض السيطرة على المعارضين وترويعهم وإذلالهم؛ ولإجداث جذور مجتمعات محلية وجماعات عرقية، مما يساهم في انهيار مجتمعات بأكملها لأجيال قادمة.

ولسوء الحظ من الصعب الحصول على معلومات محددة وأدلة ملموسة، لأنه غالبا ما يوصم الضحايا بالعار بصورة غير معقولة وغير مقبولة ويصابون بصدمة نفسية شديدة تمنعهم من تقديم شكاوهم وإدانة العنف الذي تعرضوا له. وبالرغم من ذلك فإن ما نعرفه شيء فظيع حقا: فقد تعرضت ملايين من النساء والفتيات للاغتصاب والاغتصاب الجماعي والتعذيب والإيذاء الجنسيين، وغالبا ما يقع ذلك بأساليب فظيعة بوجه خاص.

إرشادية عن العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي، أثناء رئاستها للاتحاد الأوروبي، التي تبدأ في ١ تموز/يوليه. وتلك المبادئ الإرشادية ستمكّن سفاراتنا من اتخاذ الإجراءات اللازمة وأن تموّل مباشرة برامج التأهيل.

أرجو أن يتسنى اعتماد قرار يتضمن أكبر قدر ممكن من اقتراحاتنا، عقب هذه المناقشة. إن العنف الجنسي، وخاصة الاغتصاب، عمل مرفوض، سواء ارتُكب اليوم أو غدا، وبصرف النظر عن مرتكبه، أو القارة التي ارتُكب فيها. ذلك هو اعتقادي الراسخ، ولا يساورني شك في أن الحاضرين كافة في هذه القاعة يشاطرونني إياه.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد فنسترو سكوتي، وكيل وزير الدولة للشؤون الخارجية في إيطاليا.

السيد سكوتي (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): قبل كل شيء، اسمحوا لي أن أعلن تأييدي للبيان الذي ستلقيه سلوفينيا بصفتها رئيسة الاتحاد الأوروبي.

إن المسائل التي نتناولها اليوم - المرأة والسلام والأمن - جديرة بأن يوليها المجتمع الدولي أقصى درجات الاهتمام والدعم المطلق. لذلك أبدأ ببيان بالتأكيد على التزام إيطاليا بالتنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يوفر إطارا شاملا لمعالجة كل جانب من جوانب العلاقة بين المرأة والسلام والأمن. ويسلّم القرار بالمفهوم الرئيسي الذي ينبغي أن يوجه جميع الإجراءات التي تتخذها في هذا الميدان، أي أنه لا يمكن توفير الحماية للمرأة إلا إذا كفلنا مشاركتها على مستوى صنع القرار في جميع عمليات السلام والمصالحة. وفي الوقت ذاته، تشكل حماية المرأة من العنف المرتكب ضدها في الحروب خطوة ضرورية نحو تمكينها من المشاركة في إعادة بناء مجتمعاتها.

ويجب الحكم على مدى نجاحنا في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على أساس التحسينات التي قمنا بالفعل

انتقالي يراعي نوع الجنس، وقطاع أمني يراعي أيضا نوع الجنس.

وفي هذا الصدد، يسرني جدا أن أعلن أن إيطاليا في طريقها إلى دفع مساهمة محددة قدرها مليون يورو لتمويل برنامج لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في ليبريا، بالإضافة إلى المبادرات العديدة الأخرى التي جرى تمويلها في السنوات الأخيرة.

وسيشكل قرار اليوم خطوة رئيسية إلى الأمام، مثلما كان القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) منذ ثماني سنوات. ويتحمل مجلس الأمن المسؤولية الأخلاقية والقانونية عن توجيه رسالة واضحة إلى المجتمع الدولي بأنه مصمم على وضع حد لهذه الآفة؛ وإلى مرتكبي الجرائم ضد المرأة، بأنهم لن يفلتوا بعد الآن من العقاب؛ وإلى المرأة بأنها لن تكون بعد الآن ضحية للصراعات المسلحة، بل ستكون عنصرا أساسيا للحياة والسلام في مجتمعاتها.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أدعو السيد ليو زينمين، المبعوث الخاص لوزير خارجية الصين، إلى الإدلاء ببيانه.

السيد ليو زينمين (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر السيدة رايس، وزيرة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، على حضورها إلى نيويورك لكي تترأس جلسة اليوم. وأشار في هذه المناقشة بالنيابة عن السيد يانغ جيتشي وزير الخارجية. في البداية، اسمحوا لي أن أنقل إلى السيدة رايس تحيات الوزير الصادقة. كما أود أن أشكر الأمين العام، بان كي - مون، والسيد كرم، رئيس الجمعية العامة، على بيانهما.

لقد مضت ثماني سنوات تقريبا على اعتماد مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يشكل أساسا للتعاون فيما بين جميع الأطراف المعنية في مجال المرأة والسلام والأمن.

ومن ذلك المنظور، تتضح الصلة بين العنف الجنسي وحفظ السلام والأمن؛ وهي تتطلب اتخاذ إجراء فوري من جانب المجتمع الدولي، ولذلك فإنها غالبا ما تكون من اختصاص المجلس. وينبغي أن تضمن جميع ولايات بعثات الأمم المتحدة أنه حيثما تكون الأمم المتحدة في الميدان - سواء كانت في عملية من عمليات حفظ السلام أو العمليات الإنسانية - يتعين أنه يدرّب موظفوها على منع العنف الجنسي وكشفه والرد عليه. ويمكن أن تكون لعملية جمع وتحليل أفضل الممارسات القائمة أهمية في هذا الشأن، نأمل أن تفضي إلى تكوين نظرية للأمم المتحدة تضع معايير لتدريب جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الذين تنشرهم المنظمة.

إن الطلب الذي يتقدم به المجلس في مشروع قرار اليوم واضح: وهو أنه يجب على جميع الأطراف في الصراعات المسلحة أن توقف فورا كل أعمال العنف الجنسي، وأن تتخذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات. ويتعين أن يقوم المجلس بمتابعة المطالب التي تقدم بها عن طريق مراقبة تنفيذ الأطراف لتلك الالتزامات. وتشكل المسألة عنصرا أساسيا في هذا الشأن. ويتعين أن نحدد الأطراف التي تواصل استخدام العنف الجنسي بوصفه من تكتيكات الحرب، ويجب أن نفتدي بالمثل الذي وضعه القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨).

ومن ثم فإننا بحاجة إلى توفير نظام كفاء لجمع المعلومات الدقيقة. ونأمل أن يلبي التقرير المطلوب في مشروع القرار هذه الحاجة. كما أننا بحاجة إلى مكافحة الإفلات من العقاب، حيث يُعرّف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هذه الأعمال بوصفها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. ويجب أن نكرّس مزيدا من الوقت والموارد لتعزيز أنشطة المحاكم الوطنية والدولية، بما في ذلك في حالات ما بعد انتهاء الصراع، وإقامة نظام عدالة

الجنسي من خلال نهج شامل في سياق عملية السلام والحالة السياسية. ولا ينبغي التعامل معه بوصفه مسألة منزلة، أو الاكتفاء بتوجيه الاهتمام إلى أعراضه دون أسبابه. وبالإضافة إلى ذلك، على المجلس أن يعزز مشاوراته مع الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والأمانة العامة، وهيئات المعاهدات ذات الصلة في جهد مشترك للتصدي للعنف ضد المرأة.

ثانياً، تتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الأساسية عن حماية المرأة. ويتعين على المجتمع الدولي أن يقدم دعماً ومساعدة جوهريين في هذا المجال. وتقع المسؤولية عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وحماية المرأة على عاتق الحكومات المعنية في المقام الأول. ولكن البلدان التي تشهد صراعاً جارياً، أو البلدان الخارجة من الصراع، غالباً ما تكون تحت وطأة شتى الصعوبات، وبالتالي، تحتاج إلى مساهمات سخية من جانب المجتمع الدولي لمساعدتها على بناء قدراتها. وفي تلك الأثناء، ينبغي تقديم المساعدات الخارجية وفق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، مع مراعاة احترام إرادة البلد المعني وتجنب تقويض سيادته.

ثالثاً، ينبغي تعزيز مشاركة المرأة في كل مراحل عملية السلام. كما ينبغي إيلاء اهتمام أكبر لمركزها ولدورها. إن احترام المرأة وحمايتها هما من سمات المجتمع المتحضر والتقدم الاجتماعي. كما أن ذلك يمثل عنصراً أساسياً لأي نظام اجتماعي ناضج. وينبغي تعميم منظور احترام المرأة وحماية حقوقها في كل مراحل عملية السلام. وينبغي تلبية احتياجاتها الخاصة والاستجابة لشواغلها. كما ينبغي تمكين المرأة بشكل أكثر فعالية بغية المشاركة في اتخاذ القرارات التي تعنيها. وفي السنوات الأخيرة، شهدنا اتخاذ مجموعة كبيرة من التدابير الإيجابية من جانب الأمانة العامة لزيادة عدد النساء في الوظائف العليا، وعلى رأس عمليات حفظ السلام وملاك الموظفين بصفة

ومع ذلك، فإنه بالنظر إلى السمات المتغيرة للصراعات والعوامل المختلفة المعقدة والشاملة التي تنطوي عليها، لا يزال يتعين تنفيذ هذا القرار تنفيذاً تاماً. ولا تزال المرأة في الكثير من الصراعات القائمة اليوم أكثر الضحايا التي تُستهدف بشكل مباشر، ولا يزال يشكل العنف ضد المرأة شاغلاً شديداً جداً.

تدين الصين جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي، وتحث جميع الأطراف المتورطة في الصراعات على أن تمتثل للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. ونهيب بالحكومات المعنية أن تجري التحقيق مع المسؤولين عن ارتكاب جرائم ضد المرأة وأن تقدمهم للعدالة. وتحث الصين جميع البلدان التي لم تقم بعد باتخاذ تدابير تهدف إلى الانضمام المبكر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على أن تفعل ذلك. ونؤيد الأمين العام في سعيه من أجل تطبيق سياسة عدم التسامح المطلق إزاء الاستغلال الجنسي الذي يرتكبه حفظة السلام، ونأمل أن تقوم البلدان المساهمة بقوات بزيادة تدريبها ومراقبتها لحفظة السلام التابعين لها، من أجل الامتثال لمدونة قواعد السلوك ذات الصلة الخاصة بالأمم المتحدة وتنفيذها.

وفي هذه المناسبة، أود التأكيد على النقاط التالية، المتعلقة بحماية المرأة في الصراعات المسلحة.

أولاً، بينما يضطلع مجلس الأمن بدور فريد في الرد على العنف ضد المرأة، فإنه ينبغي لهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها أن تعزز التنسيق والتعاون فيما بينها. وتتصل مسألة العنف الجنسي في الصراعات اتصالاً وثيقاً بالصراعات المسلحة. ومجلس الأمن، إذ يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، ينبغي أن يركز جهوده على منع نشوب الصراعات، وحفظ السلام وبناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء الصراعات. وينبغي التصدي للعنف

ضمانة هامة لبلوغ هذا الهدف. ونؤيد الأمين العام في جهوده المتواصلة لتنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة. وحكومة الصين ما فتئت تولي أهمية قصوى لحماية حقوق ومصالح المرأة والنهوض بها. ونحن على استعداد للتعاون مع باقي المجتمع الدولي في جهود مشتركة للحد من العنف الجنسي في جميع أنحاء العالم ولتحقيق جميع الأهداف المتعلقة بقضية المرأة والسلام والأمن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة الآن لسعادة السيد جاد الله الطلحي، الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية.

السيد الطلحي (الجماهيرية العربية الليبية): شكرا سيدي الرئيس. إننا نعرب عن تقديرنا العالي لترؤس الدكتورة رايس لهذه الجلسة الهامة، ونقدر عاليا كذلك اقتراحكم بعقد هذه المناقشة المفتوحة حول هذا الموضوع البالغ الأهمية.

وليبيسا يساورها القلق إزاء ما جاء في التقارير عن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في كثير من مناطق النزاع. وما يقلقنا أكثر هو استخدام العنف الجنسي ضد النساء كأداة من أدوات الصراع في بعض الحالات. وليس هناك من يجادل في أن هذا الأمر يمثل جريمة بشعة يجب تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة وعدم السماح لهم بالإفلات من العقاب.

لقد عاجل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هذه المسألة، فدعا في الفقرة ١٠ منه جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى أن تتخذ تدابير خاصة تحمي الفتيات والنساء من العنف القائم على أساس نوع الجنس في حالات الصراع المسلح، لا سيما الاغتصاب والأشكال الأخرى من الإيذاء الجنسي. وشدد في الفقرة ١١ منه على مسؤولية كل الدول عن وضع حد للإفلات من العقاب وعن مقاضاة المسؤولين عن الإبادة

عامة. وما زالت هناك حاجة لمزيد من الجهود في المستقبل في هذا المجال.

رابعا، ينبغي الاستمرار في تشجيع المجتمع المدني على المشاركة في جهود حماية المرأة. إن العديد من الزملاء في مجتمع المنظمات غير الحكومية يستحقون تقديرنا على العمل الذي اضطلعوا به في الميدان لحماية حقوق ومصالح النساء في ظل ظروف صعبة. وتدعم الصين الدور البناء الذي تواصل المنظمات غير الحكومية أدائه في حماية المرأة في الصراعات المسلحة، وتشجعها على تعزيز اتصالاتها مع وكالات الأمم المتحدة، وخاصة تلك التي لديها ولاية خاصة بشأن المرأة، وعلى تقديم المقترحات إليها في هذا المجال.

ويسعدنا أن نلاحظ أن الوفد الأمريكي، بتوجيهات شخصية من الوزيرة رايس، قدم مشروع قرار في إطار هذا البند من جدول الأعمال بشأن القضاء على جميع أشكال العنف الجنسي. وتؤيد الصين اعتماد هذا المشروع. ويطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذه بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

وأود أن أشير إلى أن الجمعية العامة قبل بضعة شهور، خلال الدورة الثانية والستين، اتخذت القرار ١٣٤/٦٢ بشأن هذا الموضوع. وقد طلبت الجمعية العامة بذلك القرار إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بشأن تنفيذه في دورتها الثالثة والستين. وتوفيرا للموارد وتلافيا لتكرار الجهود، نعرب عن أملنا في أن يعزز الأمين العام التنسيق وأن يستخدم جميع المعلومات المتاحة ليقدم تقارير على مستوى عال من الجودة إلى مجلس الأمن والجمعية العامة.

لقد كررت الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) التأكيد على أن تقدم المرأة هو تقدم للجميع. وهذا صحيح في ميدان السلم والأمن. والتنفيذ الشامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) سيكون

لا يحتوي على قواعد أخلاقية تحكم تعامل الجنود مع غير المقاتلين في حالات الحرب. وأستطيع أنؤكد هنا بأن الدين الإسلامي، على سبيل المثال، فيه ما يكفي من القواعد الرادعة لتصحيح سلوك المقاتلين تجاه المدنيين وتمنع ارتكاب أي جرائم ضدهم، بما في ذلك جريمة العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وانطلاقاً من ذلك، نقترح أن يحض مجلس الأمن جميع الدول الأعضاء على زيادة التركيز على البعدين الأخلاقي والديني في برامج تدريب أفراد القوات المسلحة، بما في ذلك القوات التي تساهم في عمليات حفظ السلام.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إعداد كتيبات تتضمن القواعد الأخلاقية والدينية الخاصة بمعاملة المدنيين وقت الحرب إلى جانب قواعد القانون الإنساني الدولي وتوزع على الجنود المشاركين في عمليات حفظ السلام.

ومن جانب آخر، ينبغي العمل على إنشاء آليات مناسبة لتيسير وصول شكاوي المدنيين المتضررين من ممارسات الإيذاء التي يرتكبها بعض الجنود، بما في ذلك ممارسات العنف الجنسي ضد الفتيات والنساء لأن من شأن ذلك ردع مرتكبيها.

وأريد أن أذكر أنه تقع على جميع الدول مسؤولية سن تشريعات محلية فعّالة للقضاء على الإفلات من العقاب والقيام بحملات إعلامية ووضع برامج تعليمية لزيادة الوعي بحقوق المرأة والقضاء على التحيز الثقافي ضدها وتمكينها من الانخراط في تنظيمات نسائية للدفاع عن حقوقها. ولا نشك في أنه يجب على مجلس الأمن أن يقوم بدور حيوي لضمان اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي في حالات النزاع وحض الدول على تقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة خاصة وأن إفلاتهم من العقاب قد يُعرض المصالحة الوطنية والسلام للخطر بعد تحقيقهما.

الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، بما فيها الجرائم المتعلقة بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات.

ومن المؤسف، سيدي الرئيس، بل من العار على البشرية استمرار ارتكاب هذه الجرائم بشكل يومي. فقد أوردت التقارير، على سبيل المثال، توثيق حدوث أكثر من ٨٨٠ حالة اغتصاب في شهر نيسان/إبريل الماضي، في شمال كيفو، في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وهو في تقدير البعض لا يمثل أكثر من عشر ما حدث بالفعل.

عندما نتحدث عن العنف الجنسي ضد المرأة في الصراعات، نلاحظ أن هذا العمل الإجرامي الشنيع قد ترتكبه ثلاث فئات مختلفة للأسف: القوات المسلحة التابعة للدول الأطراف في الصراع، وقوات حفظ السلام، والأطراف غير الحكومية المشاركة في الصراع.

وبالنظر لاختلاف طبيعة مرتكبي هذه الجرائم، فمن الطبيعي أن تختلف معالجة المشكلة وفقاً للطرف المسؤول عنها. إننا ندرك أن زيادة الوعي بالقانون الإنساني الدولي، من خلال تدريبه في المؤسسات العسكرية، من شأنها أن تساعد على تخفيف هذه المشكلة. ولكن ذلك وحده لا يكفي، لأن القانون يدرس في الغالب للضباط فقط وليس للجنود الذين هم مسؤولون في أغلب الأحيان عن هذه الجرائم. يضاف إلى ذلك، أن بعض الجنود حتى ولو كانوا على علم بالقانون الدولي الذي يعالج هذه المشكلة، فإنهم في الغالب، وبسبب ظروف الصراع، لا يكثرثون كثيراً بعواقب أفعالهم. ولذلك، يجب على الدول الأعضاء، بمساعدة من الأمم المتحدة، أن تبحث عن وسائل أخرى لمعالجة المشكلة وتعميق وعي الجنود بمدى خطورة جريمة العنف الجنسي ضد النساء ومدى بشاعتها من الناحية الأخلاقية.

وفي هذا الصدد، نعتقد أن الدين في عديد من المجتمعات له تأثير أكبر من القانون. ولا نعتقد أن هناك ديناً

الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهره، بما في ذلك في حالات الصراع وما يتصل بها من حالات“ والحملة العالمية المتعددة السنوات التي استهلها الأمين العام في هذه السنة لوضع نهاية للعنف ضد النساء مما يدل على القلق الذي يساور الدول الأعضاء بشأن الطبيعة الواسعة الانتشار لهذا النوع من الأعمال اللاإنسانية التي ترتكب ضد “النصف الحلو“ من البشرية فضلا عن عزمها على معالجته.

ويعرب وفدي عن بالغ قلقه إزاء العنف الجنسي الخطير الذي يُرتكب في كثير من مناطق الصراعات، والذي مازال يُرتكب بالرغم من تكرار شجبه بقوة ومطالبة الأطراف المعنية باتخاذ تدابير لمنع تلك الأعمال ووضع نهاية لها حيث أن نتائجها لا تتمثل في معاناة النساء والفتيات فحسب، بل في أغلب الأحيان أيضا في تفكك أسرهن وانتشار الأمراض المعدية مثل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، التي تؤثر سلبا على المجتمعات المحلية برمتها وعلى عمليات إعادة إعمارها في مرحلة ما بعد الصراع. بل إن النتائج تصبح أكثر حدة عندما تكون الضحايا فتيات قاصرات.

وترى فييت نام أن أكثر الطرق فعالية لحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح، تتمثل في تمكين النساء والفتيات، ومساعدتهن على تفهم حقوقهن الأساسية وزيادة الوعي لديهن وزيادة قدرتهن على حماية أنفسهن. ونحن نؤيد تماما تدابير تمكين المرأة والنهوض بها الواردة في برنامج عمل بيجين. وبما أن العنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات الصراعات المسلحة موضوع رئيسي جرت بشأنه مناقشات مكثفة في هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، من الأهمية بمكان تعزيز كفاءة الآليات القائمة حاليا وتحسين التنسيق والتعاون بين مجلس الأمن وتلك الهيئات مع تجنب ازدواجية أعمالها.

وفي الختام، نشدد على أن الحل الجذري لمشكلة العنف الجنسي ضد المرأة في حالات النزاعات هو حل هذه النزاعات وتحقيق السلام وإقامة قطاع أمن فعال وشفاف وخاضع للمساءلة والإسراع بوتيرة التنمية في البلدان الخارجة من النزاع وتعزيز دور المرأة في مختلف المجالات، وهو أمر يمكن أن تساهم فيه وكالات الأمم المتحدة المتخصصة من خلال دعم الجهود الوطنية للنهوض بالمرأة وتمويل البرامج التدريبية والتعليمية الموجهة للنساء والفتيات خاصة في المناطق الريفية.

وأخيرا، يا سعادة الرئيس، نشكركم على مبادرتكم باقتراح مشروع القرار ونؤيد إصداره من هذا المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة الآن لسعادة السيد لي لونغ مينه، الممثل الدائم لفييت نام.

السيد لي لونغ مينه (فييت نام) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، وأشكر وفد الولايات المتحدة على عقد هذه المناقشة الهامة عن العنف الجنسي في حالات الصراعات المسلحة متابعة لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن المرأة والسلام والأمن، وهذه قضية يوليها بلدي أهمية كبيرة. وأود أن أعرب شخصيا عن الشكر للسيدة رايس على رئاستها للمداولات التي أجراها المجلس في وقت سابق من هذا اليوم. وأعرب عن الشكر أيضا لمعالي الأمين العام، ونائبة الأمين العام ورئيس الجمعية العامة على مشاركتهم وبياناتهم.

وإن الالتزامات بحل مشكلة العنف الجنسي ضد النساء ترد في وثائق رئيسية مثل الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي عام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)، وإعلان وبرنامج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

وإضافة إلى تلك الوثائق اعتمدت الجمعية العامة في عام ٢٠٠٨ القرار ١٣٤/٦٢ عن ”القضاء على

ومشاركتهم في هذه المناقشة. وأود أن أرحب بحضور السيدة أشاروز ميجيرو، نائبة الأمين العام ومعالي السيدة نكوسازانا دلاميني وزمما، وزيرة خارجية جنوب أفريقيا.

ومما لاشك فيه، أن القرن الحادي والعشرين ينبغي أن يكون قرن المرأة. وبالرغم من كل التقدم المحرز خلال القرن الماضي، عبرت النساء عتبة الألفية الثالثة وهن يحملن أثقل الأعباء الإنسانية طرّاً. إنه واضح لدينا جدا أن هذا ليس هو المنتدى الذي من خلاله نستطيع أن ننادي بإعتاق المرأة أو تمكينها، لكننا نرحب بجلسة هذا اليوم باعتبارها فرصة لمناقشة مسألة العنف ضد النساء في حالات الصراعات المسلحة. ففي هذا اليوم وهذا المكان، نشهد تلاقيا في كل الجهود المبذولة لجعل الحرب أكثر إنسانية لضمان أن تتمتع النساء في كل مكان بمكانتهن الكاملة بوصفهن بشرا.

وقبل أسبوعين، قامت مجموعة من ممثلي المجلس بزيارة عدد من مخيمات اللاجئين والأشخاص المشردين داخلها في دارفور وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية. واستمعنا هناك إلى أصوات النساء اللواتي تحدثن عن معاناتهن من الحرب، وقتل رفاقهن، والمذابح التي تعرض لها أطفالهن وانتهاك حرمة أجسادهن. إن تجارهن تحتّم علينا أن نضمن ألاّ تحجب مناقشة اليوم واقع الألم والإذلال والغضب خلف اللغة الفنية.

وينبغي أن تكون هذه مناقشة تستجيب حقاً للطلبات التي أعربت عنها تلك النساء. فلم يتحدثن إلينا عن الانتقام؛ بل إنني أتذكر أنهن قد تحدثن إلينا عن آمالهن ورغبتهن في العودة إلى بيوتهن وعن أحلامهن في العيش في بيئة آمنة ومضمونة. وأتذكر كذلك إعرابهن عن الأمل في ألاّ يصبحن مرة أخرى ضحايا المزيد من الانتهاكات والاعتداءات.

وينبغي استخدام المبادرة المشتركة بين الوكالات، أي "مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع" بوصفها أداة لتعزيز التنسيق. وفي الوقت نفسه، يتعين علينا أن نتأكد من النظر بعناية في أي آلية جديدة يُراد إنشاؤها كي لا نُحمّل الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة أعباء إدارية ومالية غير ضرورية.

وأود أن أؤكد كذلك بأن الدول هي التي تتحمل في المقام الأول المسؤولية عن حماية مواطنيها المدنيين والتصدي للعنف المرتكب ضدهم، بما في ذلك العنف الجنسي.

وفيما يتعلق ببعثات حفظ السلام، نعرب عن تأييدنا للتوصية الواردة في مشروع القرار المعروض على المجلس لكي يعتمده ومفادها طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقوم بالتشاور مع مجلس الأمن واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل والدول المعنية بوضع وتنفيذ برامج تدريب مناسبة لجميع الأفراد العاملين في مجال حفظ السلام والمساعدة الإنسانية الذين تنشرهم الأمم المتحدة في سياق البعثات المنشأة بتكليف من مجلس الأمن، لمساعدتهم على منع أعمال العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف ضد المدنيين والتعرف عليها والتصدي لها بصورة أفضل.

إن هذا بالإضافة إلى تمكين النساء والفتيات تدبيران أساسيان للوقاية، التي يرى وفدي أنها دائما أكثر فعالية وأقل تكلفة من العلاج.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد خورخي أورينا، الممثل الدائم لكوستاريكا.

السيد أورينا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أبدأ بالإعراب عن الشكر لكم يا سعادة الرئيس، ولوفدكم على عقد هذه المناقشة الهامة. وأشكر أيضا الأمين العام ورئيس الجمعية العامة والوزراء على حضورهم

الصراعات المسلحة ويصبح عقبة كأداء أمام تسويتها وبناء السلام.

ولهذا السبب، أشارت كوستاريكا، خلال المناقشة في الشهر الماضي بشأن بناء السلام في ما بعد الصراع التي عقدتها المملكة المتحدة (انظر S/PV.5895)، إلى الحاجة إلى أن يتم تشكيل جميع عمليات حفظ السلام كبعثات متكاملة توحد جميع الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، بما في ذلك مساهمة لجنة بناء السلام. وبهذه الطريقة فقط سنكون على الدرب نحو الوقاية، وسنتمكن من توفير استجابة دائمة لهذه المشكلة، التي قد حرمت النساء من الاضطلاع فيها بصورة كاملة بدورهن الهام في منع نشوب الصراعات وتسويتها وفي بناء السلام.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد مارتى ناتاليغاوا، الممثل الدائم لاندونيسيا.

السيد ناتاليغاوا (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): إن آلاف النساء اليوم ما زلن يتعرضن للعنف الجنسي في حالات الصراعات المسلحة - انتهاكا لحقوقهن الإنسانية والقانون الإنساني الدولي - وانتهاكا في الواقع لضميرنا وشرفنا الإنساني. إن هذه الممارسات، بالموافقة أو بالإكراه، هي ممارسات مروعة ويجب أن نتوقف عندها. ولا بد من وقفها.

ولذلك، نحن ممتنون لوفد الولايات المتحدة على عقد مناقشة اليوم بشأن هذا الموضوع الحساس. وقد سرنا أن نرى وزيرة الخارجية تترأس هذا الاجتماع الهام جدا. وأيضا نقدر عاليا قيادة الأمين العام ونائبته بشأن هذه المسألة.

إن هذه الجلسة ليست مجرد منتدى لإدانة الأشكال المختلفة للعنف ضد المرأة في الصراعات المسلحة. وبالمثل، إنها أكثر من إظهار لقوة عزمنا ومناعته لوضع حد للإفلات من العقاب وحماية النساء في حالات الصراعات المسلحة. إن

وعلينا أن نخرج من مناقشة اليوم مستعدين لتعلم منع وقوع هذه الأعمال. فلقد ركزنا جهودنا حتى الآن على قمع العنف ضد النساء في حالات الصراعات المسلحة وعلى مكافحة الإفلات من العقاب. ولقد اقتصرنا على البحث عن تطبيق الإصلاحات في القطاع الأمني - ولم نحقق دائما نجاحا كبيرا. ورغم أن جهودنا الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب من خلال الإجراءات التي تتخذها المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الخاصة جهود هامة وفي الواقع لا يمكن الاستغناء، فإنها ليست كافية. والآن ينبغي لنا تعزيز ما نقوم به وعلينا أن نتعلم وضع آليات للمنع؛ وهذه ستكون عملية معقدة وصعبة.

وإذا أردنا حقا أن نكون فعالين وأن نساعد النساء في أوقات الصراعات - النساء في أفريقيا، والنساء في البلقان والنساء في كل مكان، ونساء اليوم ونساء الغد - علينا أن نشعر في القيام بمهمة الوقاية الصعبة. وأقول إن هذا أمر صعب لأن الوقاية ليست هي نفسها في كل الأمكنة أو في إطار جميع الثقافات. وأقول كذلك لأن الوقاية لا يمكن معالجتها من منظور المرأة فقط: فذلك يرقى إلى جعلها مذنبه مسؤولة عن أفعالها. إن العنف ضد النساء في الحروب وفي جميع الظروف الأخرى لا يمكن منعه إلا من منظور مرتكبيه.

إن العنف ضد النساء في حالات الصراع المسلح لا يمكن فهمه أو منعه إذا جرى تحليله من خلال منظور العنف الجنسي فقط. إننا نشهد أساليب حرب مروعة؛ وهذه أسلحة للرعب ليس ضحاياها الضحايا المباشرين وحدهم، بل تشمل كذلك أسرهم ومجتمعاتهم. وعلينا ألا نقتل من أهمية هذه الظاهرة، لأن ذلك يعني أن نستمر في الفشل في منعها والاستجابة لها بفعالية. ومما لا جدال فيه أن العنف الجنسي، عندما يحدث بصورة منهجية وعلى نطاق واسع بوصفه جزءا من الاعتداء على السكان الأبرياء، يؤجج

يضطلع بدور حساس في تقديم مرتكبي الجرائم الجنسية للعدالة في حالات الصراعات المسلحة وفي ضمان دفع تعويضات للضحايا.

وتقوم المؤسسات الأمنية والشرطة بدور هام في الاستجابة للعنف الجنسي في الصراعات المسلحة. ولا بد من النظر في إصلاح قطاع الشرطة في الأماكن التي ينتشر فيها العنف الجنسي، وينبغي أن يشمل تقييمها مدى قدرة دوائر الشرطة على مساعدة الضحايا ومنع هذه الجرائم والتحقيق فيها على أفضل نحو، وكذلك إلى أي مدى يمكن أن يكون رجال الشرطة أنفسهم أكثر حساسية للفوارق بين الجنسين، وكيف يمكن تقنين أنشطتهم وكيف يمكن معاقبتهم على القيام بهذه الأنواع من الجرائم.

ويقوم حفظة السلام أيضا بدور هام في حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي في المناطق التي يعملون فيها. وينبغي للمزيد من النساء أن يضطلعن بأدوار رئيسية، بما في ذلك بصفتهم مراقبات عسكريات، وشرطة مدنية ومبعوثات وممثلات خاصات للأمم العام.

ويعاني العديد من الناجين من العنف الجنسي في الأجل الطويل من الآثار النفسية والصحة الجسدية، حتى بعد الوحشية التي يتعرضون لها. وهناك حاجة كبيرة للخدمات الطبية الكافية لتلبية احتياجات هؤلاء السكان.

وعلى منظومة الأمم المتحدة الكبرى أن تستهدف احتياجات النساء للرعاية الصحية والعلاج، وكذلك المؤشرات الأخرى للتنمية التي لا تساعد على معالجة الضحايا فحسب، بل كذلك على القيام بدور في منع تدهور الصراع وما له من آثار سيئة على النساء. إن تحديد هوية المقتربين أيضا أمر أساسي لنقل اللوم من الضحايا اللواتي يعشن في خزي إلى المقتربين. ولهذا، إن من الأمور الحاسمة، باعتبار ذلك جزءا من الهجوم الشامل على هذه الجرائم

هذه الجلسة، أولا وقبل كل شيء، لتحقيق الإمكانية الكاملة للمرأة في أوقات السلام والحرب.

ومن هذا المنظور الواسع تنظر إندونيسيا إلى هذه الجلسة. إن كل الدول والمجتمعات لديها مصالح مشتركة وقيم أساسية مشتركة وأهداف مشتركة بأنه ينبغي حماية النساء في جميع الأوقات، بما في ذلك في حالات الصراعات المسلحة. ولذا يتحتم علينا، نحن المجتمع الدولي، أن نعالج هذه المشكلة بقوة وبعزم لا يلين. ولا ينبغي إضفاء أي غموض على عملنا لوضع حد لهذه الفظائع. وترى إندونيسيا أن على المجتمع الدولي الاستمرار في وضع وتنفيذ استراتيجيات عديدة شاملة لمعالجة هذه المسألة.

وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هو المرشد لنا في أعمالنا. إذ يطالب القرار أطراف الصراع المسلح بحماية النساء من العنف ووضع حد للإفلات من العقاب على جرائم الحروب. ومع ذلك، ما زال هناك الكثير مما ينبغي القيام به.

إن الاغتصاب والعنف الجنسي هما بدون منازع انتهاكان لقوانين الحرب وجريمة بموجب القانون الإنساني الدولي. وهناك مشكلة أخرى، هي أن النساء يواجهن بصفتهم ناجيات من العنف الجنسي وجود عراقيل أمام تحقيق العدالة عن طريق المحاكم أو عن طريق آليات اجتماعية أقل طابعا رسميا. وتواجه العديديات قدرا كبيرا من الاستبعاد في مجتمعاتهن إذا ما أعلن صراحة عما لحق بهن من معاناة. فالنساء الضحايا غالبا ما يحدث تجنبهن ونبذهن.

وفضلا عن ذلك، إن النظم القضائية في العديد من مناطق الصراعات هي أبعد ما تكون عن العمل بسبب القصور الهيكلي. ولذلك، ينبغي تعزيز القدرة القانونية للحكومات الوطنية والمحلية كي تتصرف بسرعة عندما يحدث الإبلاغ عن تهديدات أو وقوعها. إن القضاء

في الأمن والتنمية البشرية، وتمثل اعتداء على السلام والأمن الدوليين. ونتيجة لذلك يصنف المجتمع الدولي تلك الأعمال في فئة الجرائم ضد الإنسانية ويمنح المحاكم الخاصة التي ينشئها مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية الاختصاص بمحاكمة المذنبين بارتكاب تلك الأنواع من الجرائم وإدانتهم.

غير أنه بالرغم من تلك الجهود وغير ذلك من التقدم المحرز في وضع القواعد في هذا المجال، وبخاصة اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ما زالت النساء والفتيات تتعرضن للعنف التمييزي بجميع أنواعه. ومن الضروري لذلك أن ينظر مجلس الأمن على النحو الواجب في استخدام العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس كسلاح من أسلحة الحرب، وأن يوجد الآليات للتخفيف من حدة تلك الممارسة واستئصالها والمعاقبة الفعالة عليها. وفي هذا الصدد، يتحتم التسليم بأن العدالة هي الضامن الرئيسي لحقوق الإنسان. ويجب لذلك أن يبعث مجلس الأمن بتحذير واضح مؤداه أن أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد المرأة والفتاة في حالات الصراع المسلح لن تمر دون عقاب. ويجب أيضا أن يقدم الدعم بصفة خاصة للمحاكمة الجنائية الدولية، ضمانا لمحاكمة مقترفي هذه الجرائم وإدانتهم.

ويجب أن ينشئ المجلس أيضا لعمليات حفظ السلام ولايات واضحة ومقنعة وقابلة للتطبيق فيما يتعلق بحماية المدنيين، خاصة النساء والفتيات. ويجب أن يعيد المجلس تقييم فعالية هذه الولايات ونطاقها عند الاقتضاء. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يدعم المجلس كذلك سياسة الأمين العام في عدم التسامح مطلقا مع الأفراد العاملين في عمليات حفظ السلام.

وعلى غرار ذلك، ينبغي أن يضاعف مجلس الأمن وسائر المنظمة الجهود المبذولة لتوفير الخدمات الصحية الملائمة للضحايا من النساء والأطفال، بما فيها الفحص المجاني والسري لاكتشاف فيروس نقص المناعة البشرية وغيره

الشنعية، أن تقوم بعثات الأمم المتحدة بحملات توعية عامة كبيرة في مجالات الولايات الخاصة بها.

وينبغي زيادة تعزيز حماية النساء في الصراعات المسلحة؛ وهذا واضح تماما. ومع ذلك، يجب أن يكون هدفنا في نهاية المطاف منع نشوب الصراعات المسلحة نفسها. وهنا، على مجلس الأمن، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية، أن يضطلع بدوره في تعزيز الوقاية من نشوب الصراعات والحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد ريكاردو آرياس، الممثل الدائم لبناما.

السيد آرياس (بناما) (تكلم بالإسبانية): في البداية، اسمحوا لي بتهنئة حكومتكم، يا سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لحضور الأمين العام ورئيس الجمعية العامة في بداية الجلسة. وأود أن أشكرهما والمشاركين بدعوة خاصة من مجلس الأمن على بيانهم الهامة.

تدل سجلات التاريخ الحديث بالوثائق على استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وليست الصراعات في يوغوسلافيا السابقة ورواندا ودارفور وجمهورية الكونغو الديمقراطية إلا آخر النماذج لذلك وأسوأها سمعة. والتواتر الحالي في أعمال العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس وزيادة عددها معناهما أن هذا العنف قد تحول من سلاح في الحرب إلى وباء. وينطبق هذا بصفة خاصة على البلدان التي تغيب عنها سيادة القانون فتجعل من المستحيل على الدولة أن توفر الحماية الضرورية لملايين النساء والفتيات.

علاوة على ذلك، من المقبول بصفة عامة اليوم أن أعمال العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس المرتكبة بشكل منهجي تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان، وتؤثر

الصارم. ويساورنا القلق خاصة بشأن الحالات التي تنتشر فيها هذه الظاهرة على نطاق واسع وبشكل منهجي. كما أن من غير المقبول أن يرتكب العنف والاستغلال الجنسي من جانب أفراد عمليات حفظ السلام، أي من جانب ذات الأشخاص المكلفين بحماية المدنيين.

ويجب أيضا أن ننظر في هذه المسألة على نحو شامل وفي سياق جميع المشاكل الأخرى المعقدة التي تنشأ في أثناء تسوية الصراعات وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع.

وينبغي ألا ننسى أن النساء والأطفال ما زالوا ضحايا للهجمات المتعمدة، بما فيها الهجمات الإرهابية، وللغنف العشوائي والمفرط، ولانتهاكات القانون الإنساني الدولي. وبالنظر إلى اختلاف أنواع العنف المعينة، يجب أن نولي الاهتمام لجميع الفئات. ولا ينبغي أن تُقصر مسألة المرأة والسلام والأمن على العنف الجنسي وحده. وذلك النهج المتوازن هو لب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يمثل نقطة مرجعية هامة بالنسبة لحماية النساء وضمان حقوقهن في حالات الصراع.

ويجب أن تناقش المسائل المتعلقة بالعنف والمرأة في حالات الصراع في نطاق مجلس الأمن وفي الجمعية العامة أيضا، ولجنة بناء السلام، ومجلس حقوق الإنسان وهيئات أخرى كثيرة. فمن أولويات الأمم المتحدة أن ترد على العنف المتفشي والمنهجي الذي يرتكب ضد النساء والأطفال. وتؤلف تلك الأهداف كلها جزءا من القسم المتعلق بنوع الجنس في تقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس الأمن عن موضوع جلسة اليوم، كما أنها جزء من التقارير المواضيعية السنوية عن المرأة والسلام والأمن، وحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، والأطفال والصراع المسلح، وغيرها.

ويصعب وصف الحالة بالمثلثي حين نطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن العنف الجنسي فنكتشف أن نفس

من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، فضلا عن العلاج الملائم والرعاية النفسية والتقييم في أعقاب الصدمات، وخدمات التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع والتعويض الفعال والكافي. وينبغي دعم تلك الجهود بمحاملات إذكاء الوعي والتثقيف فيما يتعلق بحقوق الإنسان الخاصة بالنساء والأطفال وبالأثر الذي يخلقه العنف الجنسي على كل من ضحاياه والمجتمع بصفة عامة.

ولتحسين قدرة مجلس الأمن على الرد الفعال على هذا التحدي، يلزمنا الحصول على معلومات ذات مصداقية وأهمية عن العنف الجنسي. ويتحتم لذلك أن يقدم الأمين العام للمجلس تقارير دورية تدرس الأسباب الجذرية للظاهرة، وأنجع الاستراتيجيات لمكافحتها. وحيثما يكون ذلك مناسبا، ينبغي أن يورد الأمين العام أيضا معلومات أكثر تفصيلا عن هذه المسألة في تقاريره المتعلقة بحالات صراع محددة.

واسمحوا لي أن أختتم بالتشديد على ضرورة الاعتراف بأن النساء والفتيات دعامتان حيويتان لأي مجتمع. ويتوقف إنهاء حلقة العنف المرتكب ضدهن قبل الصراع المسلح وخالله وبعد انتهائه إلى حد كبير على تمكينهن ومشاركتهم الفعلية في جميع مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لبلداهن. وبعبارة أخرى تختلف قليلا، تحتاج النساء والفتيات إلى السلام والسلام يحتاج إليهن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد فيتالي تشوركين، الممثل الدائم للاتحاد الروسي.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): في الصراع وفي وقت السلم على حد سواء، يشكل العنف الجنسي جريمة نكراء تقتضي الإدانة والعقاب

عمل للمشاركة التامة المتكافئة للنساء في كل مرحلة من مراحل بناء السلام وضمان الأمن. وإن التحدي الذي نواجهه يكمن في حشد إرادة سياسية أقوى والتشجيع على اتخاذ إجراءات ملموسة أعظم.

لقد تحقق منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تقدم ثابت في مساعدة نساء كثيرات على المشاركة في صنع القرار في حالات ما بعد الصراع. وتوجد الآن نسب عالية لتمثيل النساء في البرلمانات الوطنية لبلدان كثيرة خرجت من حالات الصراع. كما أن أعدادا أكبر من النساء يتقلدن مناصب قيادية في الجهاز التنفيذي. وتم تعيين عدة ممثلات خاصات للأمن العام. وما فتئ المجتمع الدولي يكتسب فهما أفضل للتأثير الفريد للصراع المسلح على النساء والفتيات، وبدأ يسود إدراك متعاظم بأن مشاركة المرأة جوهرية لكفالة حل الصراع والمصالحة التي تشمل الجميع وبناء السلام واستدامة السلام.

لكن نجاحنا كان أقل في حماية النساء والفتيات من العنف الجنساني في حالات الصراع المسلح. وما زالت نساء كثيرات يعانين من الشعور بانعدام الأمن. وما زلن معرضات بصفة خاصة للعنف الجنسي والاستغلال الجنسي، سواء في خضم الصراع أو بعد انتهائه مباشرة. ولا نحتاج إلا إلى النظر إلى حالة العنف الجنسي والإساءة الجنسية في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو دارفور حتى ندرك النطاق المروع للمشكلة، والإلحاحية التي يتعين علينا أن نعالجها بها. ويجب أن نعترف بأن استجابتنا الجماعية للعنف الجنساني كانت قاصرة حتى الآن، وأن هذا الفشل في الرد يتعاظم مع مرور الزمن لأن آثار العنف الجنسي تبقى مدة طويلة بعد وقوعه، مما يقوض السلام والاستقرار ويهدد إمكانيات تحقيقهما. لذا لا بد من بذل كل جهد ممكن للنهوض بالأمن الإنساني للنساء والفتيات في حالة الضعف عن طريق الحماية الفعلية لهن وتمكينهن.

الطلب مقدم من هيئة أخرى غير خارج مجلس الأمن. وتحديدًا، لقد طلبنا إليه تقريرًا عن المرأة والسلام والأمن. ولا بد أن نذكر أن الجمعية العامة اتخذت القرار ١٣٤/٦٢، عن القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهره، بما في ذلك في حالات الصراع والحالات المرتبطة بها، مما يقتضي أيضا أن يقدم الأمين العام تقريرًا مناسبًا عن مسألة العنف الجنسي.

ومشاركة المرأة الكاملة في مفاوضات السلام وجهود الإنعاش بعد انتهاء الصراع شرط مسبق هام لاستئصال العنف ضد المرأة. وفي تلك العمليات، يجب أن ننفذ بانتظام أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والصكوك المماثلة في مجال حقوق الإنسان. وكفالة التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول عامل رئيسي في منع الصراع والعنف.

وفي الختام، أود أنؤكد أن وفد الاتحاد الروسي يتفق مع التفاهم بشأن مسألة اليوم الحية وهي العنف الجنسي في حالات الصراع وما بعد الصراع. لذلك فنحن نؤيد مشروع القرار الذي سيعتمده اليوم مجلس الأمن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد يوكيو تكاسو، رئيس لجنة بناء السلام والممثل الدائم لليابان.

السيد تكاسو (تكلم بالانكليزية): أود أن أثني على زعامة الولايات المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة وأن أشكركم، السيد الرئيس، على دعوتي إلى المشاركة بصفتي رئيس لجنة بناء السلام.

القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن يهيب بكل الأطراف المعنية أن تكفل حماية واحترام حقوق الإنسان للنساء والفتيات وينص على إطار

هذا العام وخلص إلى أن مسألة المساواة الجنسانية يجب ألا ينظر إليها أبداً كمسألة نسائية فقط. بل هي حتمية في كل جهد لبناء السلام، بما في ذلك إصلاح القطاع الأمني. ولا يسعنا أن نعالج بفعالية هذه المشكلة المعقدة إذا كان عبء المسؤولية عن القيام بذلك ملقى على عاتق النساء وحدهن. فوجود الأطر والسياسات القانونية ليس كافياً لأنها وحدها لن تتمكن من القضاء على العنف. وإن الامتثال لها وتطبيقها وإنفاذها يتسم بأهمية حاسمة. والموضوع يجب تناوله بطريقة كلية لا تشمل إصلاح قطاع الأمن والعدالة فحسب، وإنما أيضاً الخدمات الاجتماعية الأساسية مثل التعليم والخدمات الصحية والعمالة وخلق الوظائف المدرة للدخل، بغية تمكين النساء والفتيات.

وفي البلدان الخارجة لنوها من الصراع تقف الحكومات الوطنية وأصحاب المصلحة المحليون الآخرون على أهبة الاستعداد لمعالجة الأسباب الجذرية للصراع، بما في ذلك تمهيش النساء. لكنهم غالباً ما يفتقرون إلى الموارد الكافية والقدرات اللازمة للقيام بذلك على نحو فعال. وذلك يتطلب، في الميدان، سلسلة متنوعة من الجهود المتكاملة لأصحاب المصلحة المتعددين مثل المؤسسات الحكومية وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني. إننا نحتاج إلى دعم أقوى لتحسين القدرة التشغيلية المتوفرة لدى جميع الجهات الفاعلة تلك بغية الوفاء بالالتزامات الخاصة بالمساواة بين الجنسين وفاء تاماً.

كما يجب علينا أن نعمل مع الجماعات النسائية المحلية لمحاربة التمييز والوصمة والدفع قدماً بالجهود الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب عن تلك الجرائم. وإن أدوار البرلمانين والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام تتسم بالأهمية أيضاً في تحسين خضوع السلطات والمسكين بمقاييد الأمور للمحاسبة على أفعالهم - أو في بعض الأحيان على تقاعسهم.

وبغية اتخاذ تدابير فعالة لمواجهة هذه التحديات ثمة إجراءات عديدة قد يترتب مجلس الأمن النظر فيها. أولاً، إن جمع البيانات الفعلية عن أثر العنف الجنسي على النساء والفتيات وعن مرتكبي العنف يمثل خطوة أولى هامة نحو رسم استراتيجية تلي احتياجاتهن في الميدان. ثانياً، إن إنهاء الإفلات من العقاب ومقاضاة المسؤولين عن الجرائم الجنسية تلك لا يمكن التغلابة في أهميتهما. كما أنهما ييسران المصالحة المجتمعية في حالات ما بعد الصراع. ثالثاً، إن برامج التدريب المراعي للفروق بين الجنسين لحفظ السلام وموظفي المنظمات الإنسانية يجب تعزيزها على الصعيدين الوطني والدولي على السواء. رابعاً، إن ولايات عمليات حفظ السلام يمكن أن تنعكس فيها إجراءات ملموسة أكثر في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بغية إشاعة المنظور الجنساني وتوفير الحماية من العنف على أساس الجنس.

إن لجنة بناء السلام، وهي هيئة جديدة جداً، ما فتئت تعمل، من خلال دورها الترويجي وجهودها لتعبئة الموارد، من أجل كفالة أن يصبح المنظور الجنساني جزءاً لا يتجزأ من كل عملية لحفظ السلام. ولقد بُذلت جهود كبيرة لإشراك النساء والجماعات المناصرة للمساواة بين الجنسين في شتى مستويات عمل اللجنة، مما يعبر تعبيراً كاملاً عن الأولويات والمسائل المهمة للجماعات النسائية. وإن المنظورات الجنسانية جرى إدراجها كمسألة ذات أولوية حاسمة في استراتيجيتي بناء السلام المتكاملتين لبوروندي وسيراليون. وإن الالتزامات التي يجب أن تفي بها الحكومات والمجتمع الدولي محددة بوضوح لمكافحة العنف القائم على أساس الجنس، وكفالة مشاركة أعظم للنساء على كل مستويات صنع القرار، وبناء قدرة الجماعات النسائية والمؤسسات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين.

الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة نظر أيضاً في مسألة المساواة بين الجنسين وبناء السلام في وقت سابق من

وامتناني موصول أيضا لأعضاء مجلس الأمن. فقد زاروا بلدي مؤخرا، وأظهروا مرة أخرى الأهمية العظيمة التي يوليها جهاز الأمم المتحدة الرئيسي هذا، المكلف بصون السلم والأمن الدوليين، لهذه المسألة الشائكة.

كما أود أن أعرب عن الترحيب والشكر للمساعدة القيمة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة بأسرها في الميدان لمسألة العنف ضد النساء والفتيات في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

إن العنف ضد المرأة في حالات الصراع المسلح مصدر سخط شديد يتطلب ردا ملائما كبيرا من جانب المجتمع الدولي. ولهذا السبب لم يتردد بلدي قط في تبني القرار الذي قدمه إلى الجمعية العامة وفد الولايات المتحدة بشأن القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهرها، بما في ذلك في حالات الصراع وما يتصل بها من حالات (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٦٢).

هكذا حوّلت الحروب والصراعات المسلحة في العصر الحديث الاغتصاب إلى سلاح حرب قاس بطريقة لم يسبق لها مثيل، في سبيل قهر العدو وتدمير الأسرة ومجتمعات بأكملها، وكرامة المرأة في المقام الأول. إن العنف الجنسي يضعف النساء والفتيات، سواء من حيث صحتهم النفسية والبدنية والعقلية أو من حيث أحوالهن الاقتصادية. فالضحايا الإناث لهذا النوع من العنف يتعرضن للوصم، والطلاق إن كن متزوجات، والإقصاء من مجتمعاتهن. ويسهم هذا العنف أيضا في انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب. وعلاوة على ذلك، تقل أعمار ٥٠ في المائة من ضحايا العنف الجنسي عن ١٨ سنة: أي أنهن طفلات. وبالتالي، يسعدي أن أبلغكم بأن مجلس الشيوخ سيعتمد مدونتنا لحماية الطفل في الأسبوع المقبل بعد أن أقرتها الجمعية الوطنية من أجل توفير الأمن للفتيات.

ومع الاعتراف بذلك، أطمئن المجلس على أن لجنة بناء السلام ستواصل بذل كل جهد ممكن للترويج على الصعيد الدولي لاحتياجات النساء والفتيات في جهود بناء السلام ولحشد الدعم الضروري والموارد اللازمة بطريقة منسقة متكاملة.

ويحدوني وطيد الأمل أن تساعد مناقشة اليوم المفتوحة في حشد إرادة سياسية أكثر واتخاذ إجراءات أعظم. ويجب علينا جميعا أن نضطلع بقسطنا من العمل لمضاهاة التعابير الدقيقة في قرارات مجلس الأمن بأفعال ملموسة تُحدث فرقا حقيقيا في حياة النساء والفتيات اللواتي تعهد مجلس الأمن بحمايتهن وتمكينهن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة فلومين أماتوكو، وزيرة الشؤون الجنسانية وشؤون الأسرة والطفل في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيدة أماتوكو (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

(تكلمت بالفرنسية): أود قبل كل شيء، باسم جمهورية الكونغو الديمقراطية، أن أشكر الولايات المتحدة الأمريكية على اتخاذ زمام المبادرة بعقد مناقشة مجلس الأمن المواضيعية الهامة هذه عن المرأة والسلام والأمن، وعلى إعداد الورقة المفاهيمية المعروضة علينا (S/2008/364، المرفق).

بصفتي مواطنة بلد يعاني حاليا من وطأة أشد أزمة إنسانية منذ الحرب العالمية الثانية، أشعر بالامتنان بصورة خاصة لكم، سيدي الرئيس. والواقع أن هذا الاجتماع يضع مسألة العنف الجنسي ضد النساء في صميم اهتمامات مجلس الأمن. وإنني مقتنعة بأنه سيوضح لنا طريق المضي قدما لاستئصال هذه الظاهرة المشينة.

إن جمهورية الكونغو الديمقراطية تعرب عن تقديرها وشكرها للأمين العام، الذي وضع عذاب النساء والفتيات الكونغوليات في صميم اهتماماته. وإن حضوره هنا في القاعة اليوم لشهادة على ذلك.

الضحايا من النساء على حقوقهن ويتعرف القضاة على اختصاصاتهم.

وينبغي أيضا تعزيز وتحسين تجهيز المرافق الأساسية القضائية والجنائية، التي دمرتها سنوات من الحرب والنهب، بغية الحيلولة دون هروب المعتصبين المدانين أو المعتقلين. ويمكن عنصر آخر في تعزيز قدرة القضاة في هذا المجال وتدريب قاضيات لتقديم المساعدة القانونية للضحايا. وتنطوي الوقاية أيضا على زيادة عدد الموظفين العسكريات والشرطيات المدنيات بغية تحسين جمع المعلومات بشأن العنف ضد النساء. وهذه القائمة غير شاملة، غير أنها تشمل عملية لمنع المعتصبين من شغل مناصب المسؤولية، وإعفائهم منها، عند الاقتضاء.

وترى جمهورية الكونغو الديمقراطية أنه يجب علينا أن نعزز مركز المرأة، لأنه ما لم يدرك الرجال أن النساء أنداد لهم لن يعتبروا الاغتصاب مشينا. ويجب أن نستمر في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة. وعلاوة على ذلك، تنص المادة ١٤ من دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية على تطبيق المساواة بين الرجل والمرأة في جميع المؤسسات. ويسعدني أن أبلغكم بأن نص مشروع قانون اقترحه وزارتي بشأن تنفيذ المساواة قد أعد وهو قيد الإجراءات اللازمة.

ولقد طالب مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠) جميع الأطراف في الصراع المسلح باتخاذ كل التدابير اللازمة لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على أساس نوع الجنس، لا سيما الاغتصاب وغيره من أنواع الاعتداء الجنسي، فضلا عن جميع أشكال العنف في حالات الصراع المسلح.

وبالتالي، فإننا نشدد على أن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) سيتمكن من الاعتراف بدور المرأة في بناء وحفظ

ويفضي العنف الجنسي إلى تأنيث الفقر ويزيد مشكلة انعدام الأمن الغذائي استفحالا في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وضحايا من النساء لم يعدن يعملن في الحقول، بل لم يعد بمقدورهن العمل أصلا.

وتتبع جمهورية الكونغو الديمقراطية، تحت قيادة فخامة الرئيس، جوزيف كاييلا كابانغي، على نحو حازم، نهجا متعدد القطاعات في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، بالتركيز على ثلاثة مجالات ذات أولوية: هي الرعاية وجبر الضرر والوقاية. وتشمل الرعاية توفير المساعدة النفسية والطبية في وحدات متخصصة. ولدينا خيار إعادة تأهيل المؤسسات الاستشفائية القائمة بدلا من إنشاء مؤسسات جديدة لذلك الغرض. ويتمثل عنصر آخر في تقديم المساعدة الاجتماعية والاقتصادية لإعادة إدماج الضحايا في المجتمع وتدريبهن على كيفية الاكتفاء الذاتي. ونود أيضا أن نوفر مزيدا من المساعدة القانونية من أجل تشجيع الضحايا على تقديم الشكاوى من خلال إعفائهن من تحمل الرسوم القضائية، وحمايتهن من معتصبيهن الذين كثيرا ما يشكلون تهديدا خطيرا. كما تشمل الرعاية إعادة الفتيات من ضحايا العنف الجنسي إلى المدارس، والعناية باليتامى، والأطفال غير المرغوب فيهم، والأطفال الذين تخلى عنهم آباؤهم.

وينطوي جبر الضرر على تطبيق القانون والإنفاذ الفعلي للقرارات القضائية بغية تعويض الضحايا وكفالة أمنهن. وننوي إنشاء صندوق لجبر الضرر نديره بالتعاون مع الشركاء من القطاع العام والمجتمع المدني.

أما الوقاية - التي ليست أقل المراحل أهمية بتاتا، فهي تتعلق أساسا بمكافحة الإفلات من العقاب، بما في ذلك مكافحة الجهل من خلال نشر مختلف الصكوك القانونية الدولية المتوافرة والقانون المعني بالعنف الجنسي، حتى تتعرف

الأمل في أن يجد النداء من أجل السلام الذي أطلقته النساء الكونغوليّات، والذي أُرِده هنا ، أذانا صاغية، لأن محاولة مكافحة العنف الجنسي دون السعي إلى إحلال السلام ليست سوى مجرد وهم.

وأود أن أشكر جميع المتكلمين السابقين الذين ذكروا جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأجدد شكري بصورة خاصة للولايات المتحدة الأمريكية على تمكيننا من عقد هذه المناقشة، وإتاحة الفرصة لي لأتكلّم - بصفتي ممثلة بلد من أشد البلدان تضرراً بهذه المسألة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليختنشتاين.

السيدة فريتش (ليختنشتاين) (تكلمت بالانكليزية): نشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة، وعلى الجهود الشخصية للوزيرة رايس بشأن مسألة المرأة والسلام والأمن، لا سيما في إطار الفريق العامل للقيادات النسائية.

ونحن نقدر هذا التحضير الدقيق لجلسة اليوم، بما في ذلك تقديم مشروع قرار في وقت مبكر. مع ذلك، ولئن كنا سعداء كوننا من مقدمي مشروع القرار، كنا نحبذ لو أن لهذه المناقشة أثر على صياغته. ونأمل أن تحذو المناقشات المفتوحة في المستقبل ذلك الحذو.

لقد أيد وفدي القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في مجموعه منذ اتخاذه، ونرى أن له أثره الإيجابي على أرض الواقع. ومع ذلك، فإننا نتفق مع التقييم الوارد في الوثيقة المفاهيمية بأن التقدم باتجاه إنجاز أهدافه الرئيسية بطيء وغير منتظم. وبشكل خاص، لا بد للأمم المتحدة أن تعين مزيداً من النساء في المناصب الرفيعة فيما يتعلق بالدبلوماسية الوقائية والوساطة وعمليات السلام. فهذا سيكون له أثر واضح على الموضوع قيد النظر اليوم. وتعين مزيد من النساء في مناصب

السلام. ومن الهام إشراك النساء في الآليات المعنية بمنع نشوب الصراعات وحلها حتى يتسنى لهن أن يُسَخَّرْنَ في خدمة البشرية قدراتهن على إيجاد التوافق في الآراء، وحل الصراعات، وبناء السلام.

وعلى الصعيد الدولي، يمكن تعزيز مكافحة العنف الجنسي بتعزيز ولايات عمليات حفظ السلام، بغية حماية النساء والأطفال من العنف.

إن جمهورية الكونغو الديمقراطية تشعر بكامل جسامة هذه المشكلة ولن تدّخر أي جهد لمكافحة آفة العنف الجنسي، وما تنطوي عليه من معاناة، بما في ذلك استعباد النساء جنسياً وأخذهن رهينات لدى الجماعات المسلحة في الغابات. ويوجه بلدي نداء استعطافياً إلى المجتمع الدولي من أجل استعادة السلام الدائم، الذي يشكل شرطاً لا غنى عنه من أجل القضاء التام على العنف الجنسي.

وفي الحقيقة، يبرز الآن توافق آراء سياسي بعد إجراء انتخابات حرة وديمقراطية وشفافة. ولذلك إن الصراعات في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية مؤسفة. فأني سلطة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يجب أن تأتي عن طريق صناديق الاقتراع. فماذا يفعل هؤلاء الرجال المسلحون - أي أفراد الجيش غير النظامي - في شرق الكونغو؟ فماذا يفعل المجتمع الدولي؟

إن النساء الكونغوليّات، ضحايا العنف الجنسي، رهينات أيضاً للموارد الطبيعية للكونغو، التي تستغل بصورة غير قانونية.

وأذكّر المجلس بأن النساء عموماً، ونساء جمهورية الكونغو الديمقراطية على نحو خاص، لهن الحق في السلام دون خوف من العنف والاضطهاد. ومن حقهن أن ينعمن بالسلام، الذي من دونه، سيكون أي أمل في الكرامة والرّفاه والتنمية غير ذي معنى وسيتم تقويضه. وأختتم بالإعراب عن

ذلك الحماية من العنف الجنسي، على أساس مخصص فحسب وفي إطار تفسير مرّن لولايتهم الغامضة أحياناً. ويجب أن تنص الولايات في المستقبل على توجيه واضح، وللقادة بشكل خاص، بشأن كيفية حماية المدنيين، بما في ذلك النساء والفتيات، من العنف الجنسي. والقرار ١٧٩٤ (٢٠٠٧) يصلح مثلاً في هذا الشأن. وبالإضافة إلى ذلك، فإن برامج التدريب قبل النشر وأثناء البعثة يجب أن توجه التعليمات إلى الشرطة وقوات الأمن والعاملين في الحقل الإنساني بشأن كيفية التعرف على حوادث العنف الجنسي وكيفية التصرف حيالها.

وللأسف، فإن النساء والفتيات في المناطق المتضررة غالباً ما يربطن بين الأفراد العسكريين والعنف الجنسي. ولذلك، من الأهمية بمكان أن يتم نشر مزيد من النساء ضمن العناصر المدنية في بعثات حفظ السلام، وتمكين القائدات المحليات وزيادة دورهن في كل جهود حفظ السلام.

والأهم من ذلك، أن من يُفترض أن يوفر الحماية يجب ألا يصبحوا هم أنفسهم جناة أبداً. وكل أعمال العنف الجنسي التي يرتكبها حفظة السلام، بما في ذلك الاستغلال الجنسي للنساء المحليات ودعارة الأطفال غير مقبولة. فهذه الأفعال تقوض مصداقية وفعالية أي عملية من عمليات السلام، بل ومصادقية منظماتنا وفعاليتها أيضاً. وعدم التسامح على الإطلاق هو الرد الوحيد على هذه الحوادث. ويجب أن يتمثل الهدف النهائي في أن يكون توجه وسلوك حفظة السلام تجاه النساء نموذجاً للمجتمعات المحلية.

لقد أحرز تقدم كبير للغاية خلال السنوات القليلة الماضية فيما يتعلق بمسألة الإفلات من العقاب. والمحكمتان المخصصتان اللتان أنشأهما هذا المجلس قدمتا إسهاماً كبيراً جداً في هذا المجال. وفي حالة أكايسو، توصلت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى أن الاغتصاب، في ظروف معينة،

قيادية سيكون له، بلا أدنى شك، أثر محفز وممكن للنساء المتضررات بالصراع المسلح. وذلك سيعزز رؤية النساء بوصفهن صاحبات مصلحة - لا مجرد ضحايا أو متلقيات للعون.

وقبل بضعة أعوام، وخلال عملي ممثلة دائمة في نيويورك، تشرفت بترؤس فريق من السفراء يعتنقون نفس الأفكار بغرض زيادة تواجد المرأة في هذه الوظائف. ونجاح تعاوننا مع الأمين العام في هذا الشأن حينئذ كان متواضعاً للغاية. وبعد عدة أعوام، يؤسفني أنه لم يتحقق تقدم يذكر، على الرغم من التعبير المتكرر عن النوايا الحسنة من جميع الأطراف. ومع ذلك، نرى أن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) كان له أثر إيجابي على عمل الأمم المتحدة في هذا الميدان عموماً، وإن لم تستكشف قدراته الكاملة بعد.

والعنف الجنسي من أهم جوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ويستحق مناقشة منفصلة. ولئن كان العنف الجنسي دائماً جزءاً من الصراع المسلح، فإن استخدامه المنهجي والمستهدف في العديد من الحالات المعاصرة اليوم ليس مجرد نتيجة فرعية للأعمال القتالية أو مجرد جريمة حرب. لقد تحول هذا العنف إلى وسيلة للحرب غرضها تدمير النسيج الاجتماعي للمجتمعات بغية تحقيق أهداف سياسية وعسكرية. والجمعية العامة تعاملت مع هذا التوجه مبكراً منذ عام ١٩٩٥، باتخاذ قرارات بشأن الاغتصاب والعنف الجنسي في سياق الصراع في البوسنة والهرسك، ولكن استمر التوجه دون هوادة. والاستخدام المنهجي المتزايد للعنف الجنسي جزء من نمط أوسع. ومن العواقب الرئيسية للطابع المتغير للصراع المسلح تزايد استهداف السكان المدنيين، وهذا ما يعرض النساء والفتيات لخطر خاص.

وحماية المدنيين يجب أن تكون مهمة أساسية لجميع بعثات حفظ السلام. وينطبق هذا بشكل خاص على أعمال العنف الجنسي. وحالياً، يوفر حفظة السلام الحماية، بما في

قوي على قيمنا المشتركة وعلى ضرورة عدم التسامح مع الإفلات من العقاب على الإطلاق.

وكما تنص الوثيقة المفاهيمية التي أعدتها الولايات المتحدة (S/2008/364، المرفق)، هناك تحديات عملية علينا أن نتعامل معها بغية إحراز تقدم ملموس في التعامل مع العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وهو جزء هام من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، نظراً للتقارير اليومية المفزعة عن الاغتصاب وأشكال الإساءة الجنسية الأخرى، التي تنبثق عن عدد من حالات الصراع في العالم، وفي أفريقيا بشكل خاص.

إن تحسين الاستجابة لآفة العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف ضد المرأة تشكل تحدياً كبيراً، لا سيما للبلدان النامية، وهي المساهم الرئيسي بقوات. وهذا التحدي يتطلب فكراً جديداً بهدف إيجاد تدابير أنسب لتمكين الأمم المتحدة من الاضطلاع بولايتها بفعالية أكبر وبأقصى درجات المرونة والكفاءة. وباعتبارنا من البلدان الرئيسية المساهمة بقوات، اسمحو لي أن أتشاطر معكم بإيجاز تجارب حكومة بلادي وآراءها بشأن سبل تحسين استجابة أفراد حفظ السلام إزاء آفة العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف الأخرى ضد المرأة في حالات الصراع المسلح.

نود أن نؤكد على أن حافظات السلام يؤدين أدواراً نموذجية ويشجعن الفتيات المحدثات والضحايا على تقبل برامج نزع سلاح المقاتلين السابقين، ولهن عموماً أثر إيجابي على إصلاح قطاع الأمن، والدعم الانتخابي وتعميم الاعتبارات الجنسانية في المجتمعات المنهارة حيث يزداد تميش النساء.

ولا بد للبلدان المساهمة بقوات أن تتحمل المسؤولية عن نشر حفظة سلام مدربين تدريباً جيداً. وعبارة "تدريباً جيداً" هذه يجب أن تشمل توفر الوعي الجنساني. والتدريب

قد يشكل عملاً من أعمال الإبادة الجماعية. وتدوين العنف الجنسي باعتباره جريمة يعاقب عليها دولياً قد وقع في إطار اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في تموز/يوليه ١٩٩٨. وإدراج العنف الجنسي صراحة ضمن الأحكام المتعلقة بجرائم الحرب والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية هو أحد الخطوات الهامة العديدة إلى الأمام التي تحققت في نظام روما الأساسي.

واليوم، وبعد ١٠ سنوات تقريباً، تعمل المحكمة بكل طاقتها وتتعامل حالياً مع حالات يبرز فيها العنف الجنسي، ومنها الحالة في دارفور، التي أحالها مجلس الأمن إلى المحكمة. ولذلك، بات من الواضح أن بعض أجزاء من مشروع القرار التي تتناول مسألة الإفلات من العقاب لا تكتمل حقاً بدون إشارة واضحة إلى المحكمة الجنائية الدولية. ونعتقد أن النص كان يمكن أن يرسل رسالة أقوى لو أنه تضمن هذه الإشارة. ونرى أيضاً أنه ينبغي للمجلس أن يطالب بتعاون جميع المحاكم الدولية التي تتعامل مع حالات العنف الجنسي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثل غانا.

السيد كريستيان (غانا) (تكلم بالانكليزية): أشارك

المتكلمين السابقين بالإشادة بالولايات المتحدة على عقد هذه المناقشة المفتوحة في الوقت المناسب للتصدي للعنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. ونرحب بحضور وزيرة خارجية الولايات المتحدة رايس ونائبة الأمين العام آشا - روز ميغورو.

يؤكد هذا الاجتماع مرة أخرى على إيماننا المشترك بكرامة كل البشر في وقت السلم أو وقت الصراع على حد سواء. وفي حقيقة الأمر، فإن إدراج قائمة موسعة من جرائم العنف الجنسي في النظام الأساسي لكل من المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الجنائية الدولية المخصصة هو بحد ذاته تأكيد

ويشكل عدم المقاضاة رخصة للاغتصاب. ويظهر الاتساق في المحاكمات وفي عمليات الإحالة إلى آليات العدالة أن مجلس الأمن يأخذ هذه المسألة مأخذاً جدياً. ولا بد أن يعلم جميع مرتكبي الجرائم والمركّبين المحتملين للجرائم بأن المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن، يراقب وهو مستعد للتصرف لإنهاء الإفلات من العقاب على العنف الجنسي. وعلى الدول أن تستعرض، وعند الاقتضاء، أن تنقح أو تنشئ قوانين واجبة التطبيق بغية كفالة التجريم الدائم للعنف الجنسي ضد النساء.

كما أن تعزيز دور وقدرات الأمم المتحدة والمؤسسات الأمنية الإقليمية على حد سواء يشكل أمراً أساسياً. فعلى سبيل المثال، استفادت منطقتنا من العمل على الصعيد الإقليمي. وأظهر الاتحاد الأفريقي تمسسه للمساعدة على إنهاء الصراعات في القارة، وظل التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي تعاوناً إيجابياً وينبغي أن يواصل التحسن وأن يوفر حماية ذات مغزى للنساء.

ويستند قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى ركيزتي الحماية والتمكين. وعمليات التصدي على المستوى الوطني يجب أن تهدف في نهاية المطاف إلى تخفيض حالة الضعف الاقتصادي للنساء وتبعيتهن فضلاً عن تعرضهن للعلاقات الاستغلالية والاعتداء الجنسي. وفي ذلك الصدد، ينبغي ألا تشكل الحماية مجرد حل قائم على رد الفعل وإسعافي: وينبغي أن تبذل الجهود لتمكين النساء والفتيات في الأجل الطويل.

وكما ذكر الأمين العام للأمم المتحدة في شباط/فبراير ٢٠٠٨، لدى إطلاق الحملة التي تستمر لعدة سنوات لإنهاء العنف ضد النساء، يمكن للدول الأعضاء وللحكومات وللقطاع الخاص وللمجتمع المدني أن تدعم بصورة فعالة زيادة اتخاذ إجراءات على أرض الواقع لإنهاء

الجنساني ينبغي أن يتم أيضاً في كليات الأركان الوطنية، وأن يكون واقعياً وعملياً، وقائماً على الممارسات، ودراسات الحالة واتخاذ القرارات في جزء من الثانية.

لذلك كانت زيادة تمثيل النساء مطلوبة ليس من حيث المبدأ فحسب، ولكن باعتبارها مسألة عملية، بغية تعزيز فعالية حفظ السلام. وفي هذا الصدد، بذلت غانا جهوداً كبيرة لزيادة عدد النساء في قواتها المسلحة وقوات الأمن وستسعى إلى نشر عدد أكبر من النساء حافظات السلام. وثمة استراتيجية إبداعية تقرأها غانا وتتمثل في تعزيز التنسيق الوثيق بين المؤسسات العامة المعنية بحفظ السلام وتلك المعنية بشؤون المرأة. وعلينا أن نجعل المؤسسات الأمنية تتمتع بعلاقات أوثق للعمل مع منظمات النساء.

إننا نشدد على أهمية إصلاح قطاع الأمن بوصفه عنصراً أساسياً للسلام والأمن. ولكن بغية أن يصبح ذلك الإصلاح مستداماً، لا بد أن يكون مراعيًا للفوارق بين الجنسين. وتمثل النساء صمام الأمان لتماسك الأسر والمجتمعات، حتى في خضم الحروب. وتقوم حاجة إلى زيادة الاعتراف بالأدوار التي تضطلع بها النساء في توطيد السلام، وينبغي التشاور معهن في جميع الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها بالنيابة عنهن وأن يمثلن تمثيلاً منصفاً في عمليات التصدي الاستراتيجية لانتهاكات.

ويمكن للتنسيق الأفضل مع الفئات المعنية للنساء أن يؤدي إلى تحسين الحصول على المعلومات التشغيلية ويمكن أن يعمل بوصفه عاملاً مضاعفاً للقوة في تحقيق أهداف البعثة. وزيادة مشاركة النساء في هياكل الأمن الإدارة يمكنها أن تساعد على استئصال الأسباب الجذرية لأعمال العنف والتمييز. وينبغي الاعتراف بجهود الحماية التي تراعي الفوارق بين الجنسين والمكافأة على هذه الجهود بغية المساعدة على كفالة أن تمنح قوات حفظ السلام أولوية عليا لحماية النساء والفتيات.

وأود أن ابدأ ببيان بالإشادة برئاسة الولايات المتحدة للمجلس على المبادرة بعقد هذه المناقشة المواضيعية. ويدل وجود وزيرة خارجية الولايات المتحدة اليوم، فضلا عن وجود غيرها من الممثلين الرفيعي المستوى، على أن المجتمع الدولي يدرك إلحاح هذه المسألة الهامة ويقف على استعداد للمضي بها قدما. ونأمل أن تساعدنا هذه المناقشة الحسنة التوقيت والمواضيعية على القيام بذلك العمل تماما.

وأود أن أشير إلى ملاحظة أبدأها اللواء باتريك كمأثرت في بيانه في مناقشة اليوم، ومفادها هو أن يكون الشخص امرأة أكثر خطورة من أن يكون جنديا في الوقت الحاضر في الصراع المسلح. وظلت النساء دائما ضحايا ومعرضات للخطر بشكل خاص خلال الصراعات المسلحة، ولكن في التاريخ الحديث تطور العنف الجنسي إلى أن يصبح وسيلة للحرب.

إن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يربط المساواة بين الجنسين بالأمن العالمي ويعترف بأهمية أصوات النساء في بناء السلام الدائم، يمثل حجر أساس في الطريق المفضي إلى زيادة عمليات السلام والسياسات الأمنية التي تراعي الفوارق بين الجنسين. وعلينا أن نعزز بقدر كبير جهودنا الرامية إلى ضمان الحماية للنساء والفتيات في المجتمعات المتضررة من الصراعات وإلى كفالة مشاركتهم الكاملة والمتساوية في عمليات السلام على جميع المستويات، بما في ذلك، المفاوضات واتخاذ القرار، مع الإصرار على المشاركة الكاملة للنساء في جميع البرامج الإنسانية وبرامج التنمية والتعمير.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن أفضل سبيل لتعزيز حقوق النساء ولتمكين النساء وللاستجابة لاحتياجات النساء تتمثل في اتخاذ نهج يراعي الفوارق بين الجنسين. ويجري تعميم مراعاة حقوق الإنسان والمسائل المتعلقة بنوع الجنس في

ذلك العنف، ولمنع هذه الإهانة للإنسانية ولكفالة أن تتمتع النساء والفتيات بالحق في حياة خالية من العنف.

إن غانا، من جانبها، ستقوم بكل ما يمكن من عمل على الصعيد الدبلوماسي وصعيد السياسات والصعيد التنفيذي، كما عملنا منذ فجر حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة، بغية إحداث التغيير المنشود والتأثير على عمليات حفظ السلام الرامية إلى إنهاء العنف الجنسي ضد النساء. كما نحيط علما بالحكم الرامي إلى تعزيز حصول الناجين من العنف الجنسي على العدالة والخدمات فضلا عن التركيز على التعاون الإقليمي.

وترى غانا أن مشروع القرار الذي سيتم اعتماده في نهاية هذه المناقشة يشكل أساسا طيبا لأعمالنا، ونؤيد التوصيات الواردة في مشروع القرار. ونشعر بالسرور بشكل خاص إذ ننوه بالتركيز على دور بعثات حفظ السلام وسلوكها، بما في ذلك التوصيات المتصلة بالبلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بالشرطة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثلة سلوفينيا.

السيدة ستيفليتش (سلوفينيا) (تكلمت

بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمحتمل ترشحها ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، فضلا عن أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

وحرصا على الوقت، سأقتصر على الإدلاء بصيغة موجزة لبياننا، ويجري في القاعة توزيع النص الكامل والرسمي للبيان الذي أدلى به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إن الكلفات القصيرة والطويلة الأجل للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس لم تحظ باهتمام كبير أو تم تجاهلها في الماضي وما زال هناك افتقار إلى العمل المنسق والفعال. وذلك العنف محاط بثقافة للصمت وللإفلات من العقاب، وحجم الأسباب الأساسية وتعقيدها يجعل التصدي له مسألة صعبة، وخاصة في الحالات المتأثرة بالصراع، حيث تكون المؤسسات القضائية والأمنية مؤسسات ضعيفة.

وإفلات مرتكبي الجرائم من العقاب والاستجابة غير الوافية لاحتياجات الناجين أمران غير مقبولين. وتتطلب الانتهاكات الجسيمة للحقوق الإنسانية للنساء من خلال الاغتصاب الجماعي وغيره من أعمال العنف الجنسي الاهتمام العاجل من المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من المحاكم ذات الصلة.

وتقوم حاجة قوية إلى تطوير وتعزيز نهج خلاقة تحول النساء من ضحايا للاغتصاب إلى ناجيات من الاغتصاب. وتلك النهج ينبغي أن تكفل سلامة النساء وتدعم حصولهن على العدالة، وينبغي أن تدعم بشكل فعال تمكينهن الاقتصادي من خلال الأنشطة المدرة للدخل. وفضلا عن ذلك، ينبغي أيضا كفالة الرعاية الصحية الكافية والاعتراف بالاحتياجات الجنسية والإنجابية والصحية للنساء.

وفي هذه المناسبة، يؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا على التزامه القوي بسياسة عدم التسامح إطلاقا، مع الإيمان القوي بأنه لا يمكن تحت أي ظرف من الظروف التغاضي عن ارتكاب أعمال العنف القائم على أساس نوع الجنس في عمليات حفظ السلام أو في العمليات الأخرى التي تقودها الأمم المتحدة. وينبغي عدم الإفلات من العقاب على العنف القائم على أساس نوع الجنس في الأمم المتحدة.

سياساتنا للتعاون الإنمائي. ودعمنا، من خلال مبادرة الاتحاد الأوروبي من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، مشاركة النساء في عمليات السلام في كولومبيا وكينيا وإثيوبيا وإريتريا والصومال. وفضلا عن ذلك، ستستكشف مبادرة الاتحاد الأوروبي من أجل حفظ السلام السبل لكفالة التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من جانب المجتمع الدولي والحكومات والمنظمات المحلية للمجتمع المدني. كما أن لدينا التزاما قويا بتعميم مراعاة المساواة بين الجنسين في إطار سياسة الأمن والدفاع الأوروبية.

ويشكل العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس مجالا ذا اهتمام خاص للنساء والفتيات في حالات الصراع المسلح، بالرغم من أننا الآن نعلم أن الصبيان والرجال أيضا يمكن أن يتعرضوا لذلك العنف وللتعذيب الجنسي. والعنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب والعبودية الجنسية، يستخدم في أغلب الأحيان بوصفه سلاحا للحرب، بغية إحباط الروح المعنوية للنساء أنفسهن أو للمجتمع الذي ينتمين له. والأمر الهام هو أن المستويات المرتفعة للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس أيضا نادرا ما تتوقف بنهاية أعمال القتال وهي تستمر خلال مرحلة بعد انتهاء الصراع.

إن النماذج من الماضي القريب، وللأسف، في هذا الوقت الحاضر تظهر اتساع نطاق وقسوة العنف الجنسي ضد النساء في الصراعات المسلحة. واليوم، تستخدم الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية العنف الجنسي بوصفه سلاحا للحرب بغية إرهاب السكان. وفي دارفور أيضا، ما زالت النساء والفتيات تتعرض لمستويات عالية من العنف القائم على أساس نوع الجنس والجرائم الجنسية، بما في ذلك الاغتصاب، بينما ما زال الإفلات من العقاب يمثل مشكلة خطيرة.

وكما ندرك جميعا إدراكا تاما فإن جرائم العنف الجنسي هي أيضا، في بعض الظروف، جرائم يرتكبها أفراد الأمم المتحدة. وأي عمل من أعمال العنف أو الاستغلال الجنسي يرتكبه موظفو الأمم المتحدة يقوض مصداقية الأمم المتحدة في أوقات الأزمات. والأكثر من ذلك هو أنه خيانة صارخة للأمانة. إن دور حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في حماية المدنيين من كل أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجنسي، هو دور هام. وثمة حاجة قوية إلى وضع مبادئ توجيهية واضحة لضمان التنفيذ الفعال لتلك المهمة.

ودور الشرطة في عمليات حفظ السلام هو أيضا دور ذو أهمية أساسية. وتوفر أستراليا لشرطتها تدريبات والتوجيهات بشأن العنف الجنسي وتجري أيضا تدريبات قبل الانتشار لقوات الشرطة من البلدان الإقليمية من أجل بعثات مثل بعثة المساعدة الإقليمية في جزر سليمان. ونحن ندرك أيضا أهمية دور النساء في بعثات حفظ السلام، سواء كن عسكريات أو شرطيات أو موظفات مدنيات. وما يقرب من ٢٠ في المائة من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الأستراليين المشاركين حاليا في بعثات حفظ السلام هم من النساء. وأستراليا لا تنشر النساء فحسب بل أن هؤلاء النساء يقمن في كثير من الأحيان بأدوار كبيرة داخل هذه البعثات.

إن أستراليا تؤيد نداءات المجتمع الدولي من أجل إجراء تدريبات فعالة ووضع هياكل قيادية قوية داخل الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة، سواء كانت هذه الوحدات من القبعات الزرقاء أو غيرها، وذلك لمنع ارتكاب هذه الجرائم ومحكمة مرتكبيها في الحالات التي تقع فيها. وعدم وجود نظام فعال لمحكمة موظفي الأمم المتحدة الذين يرتكبون، وهم أعضاء في بعثة لحفظ السلام، جرائم جنسية ينبغي أن لا يؤدي إلى الإفلات من العقاب. وحيثما يكون هذا هو الحال، ينبغي لدولة الجنسية أن تتخذ الإجراءات لمحاسبة مواطنيها.

وينبغي أن تشمل جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وعلى سبيل الأولوية، حماية النساء وحماية النساء بانيات السلام و وينبغي أن تشمل معلومات بشأن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس في تقاريرها المنتظمة لمجلس الأمن. وفضلا عن ذلك، فإن الأمر الأساسي هو أن يتلقى جميع الأفراد العسكريين والمدنيين الذي يعملون في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تدريبا على حماية حقوق النساء.

وفي الختام، يتطلع الاتحاد الأوروبي إلى اعتماد مشروع قرار قوي وعملي المنحى، ويتمتع بقاعدة واسعة للمؤيدين، بوصفه نتيجة لهذه المناقشة المواضيعية. ونعرب عن تأييدنا لاتخاذ نهج فعال وشامل وعلى نطاق المنظومة للتصدي لمسألة العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح مع إنشاء آليات واضحة للمراقبة والمحاسبة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أستراليا.

السيد هيل (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): تود أستراليا أن تشكركم، سيدي الرئيس، على إدراج هذه المسألة في جدول أعمال المجلس.

إن جرائم العنف الجنسي هي من أعمال العنف المرتكبة ضد النساء أثناء الصراعات المسلحة الأكثر انتشارا وفضاعة. ونلاحظ مع الأسف والاشمئزاز أن العنف الجنسي غالبا ما ترتكبه أطراف الصراع. وببساطة فإن الاستخدام المتعمد والواسع الانتشار للعنف الجنسي هو جريمة ضد الإنسانية، وإذا استُخدم باعتباره وسيلة حرب فهو جريمة حرب. إن أستراليا تدين هذا السلوك البشع وتطالب بإلغاء إفلات مرتكبي هذه الأعمال المشينة من العقاب. يجب على المجتمع الدولي أن يحاسب المعتصمين. وثمة أدوات تحت تصرفنا لهذا الأمر، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، ويجب أن نحشدنا على وجه السرعة.

الأعضاء على أن تكون قدوة في هذا المضمار وأن تضاعف جهودها للتصدي لجريمة العنف الجنسي في الصراعات المسلحة. وكخطوة أولى، تدعو أستراليا الدول الأعضاء إلى إجراء تدريبات أكثر كثافة قبل الانتشار لجميع الأفراد، بما في ذلك الأفراد المتوجهون إلى بعثات الأمم المتحدة. فلا يمكننا أن نقف مكتوفي الأيدي وأن نسمح باستمرار هذه الانتهاكات.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا يزال هناك عدد من المتكلمين في قائمتي لهذه الجلسة. ونظرا لتأخر الوقت أعترم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠. غلقت الجلسة الساعة ١٣/١٥.

إن توعية المجتمع، بما في ذلك التوعية التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية، هي أيضا أمر هام، لا سيما لمن هم متصلون بضحايا العنف الجنسي. وإزالة وصمة العار التي تلتصق في كثير من الأحيان بالناجين من العنف الجنسي وإدانة هذا العنف هما أيضا من العناصر الهامة لهذه التوعية. ومن الضروري أيضا أن يتيسر لضحايا العنف الجنسي الوصول الفعال والمتساوي إلى العدالة، وأن تكون هناك نظم وطنية، بما في ذلك التشريعات الوطنية المناسبة، لضمان تحقيق نتائج قضائية فعالة.

وهذه مسألة هامة تتطلب الاهتمام الكامل من المجتمع الدولي. ونحن نحث منظومة الأمم المتحدة والدول